المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد.

فإن باب الإيمان وما يتعلق به من مسائل يعد من أعظم أبواب العقيدة، وأجلِّها قدراً؛ وذلك لما للإيمان من أهمية بالغة، وثمرات يانعة؛ فهو الفاصل بين أهل السعادة وأهل الشقاوة؛ وبوجوده تقبل الأعمال وإن قلت، وبعدمه تُرَدُّ وإن كثرت وتنوعت؛ فإذا كان مع العبد قُبِلت منه أعمالُ الخير، وإذا فَقَده لم يُقْبَل منه عدل ولا صرف؛ فالإيمان الصحيح عنوان سعادة العبد، وسبيل فلاحه في العاجل والآجل؛ فخير الدنيا والآخرة كلُّه فرعٌ عن الإيمان، ومترتبٌ عليه.

والهلاك والنقص إنما هو بسبب فَقْدِهِ، أو نقصِه؛ لذا فإن العنايةَ بباب الإيمان، والوقوفَ على مسائله، وفَهْمَها ــولو على سبيل الإجمالــ من الأهمية بمكان؛ فذلك موصلٌ ــبإذن اللهــ إلى رضوان الله، وعاصم من الانحراف في العمل، وقائد إلى الاعتدال في الأحكام بعيداً عن إفراط الغالين، وتفريط الجافين.

وكم ضلَّ بسبب الجهل والانحراف فيه من أفهام، وزلَّ من أقدام.

والكلام في هذا الكتاب مشتمل على خلاصات مختصرة، ونُبَذٍ موجزة في هذا الباب، وقد جاء عنوانه حاملاً المسمَّى الآتي:

(الإيمان: حقيقته، وما يتعلق به من مسائل).

وسيكون البحث فيه من خلال مدخلٍ، وستة فصول، وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

مدخل

الفصل الأول: ثمرات الإيمان، ومفهوم الإسلام والإيمان

الفصل الثاني: زيادة الإيمان ونقصانه، ومراتبه

الفصل الثالث: الاستثناء في الإيمان

الفصل الرابع: في الكفر والتكفير

الفصل الخامس: موانع التكفير

الفصل السادس: الصغائر والكبائر، وموانع إنفاذ الوعيد

الخاتمة: وتحتوي على ملخص لأهم ما ورد في البحث

فهذه الفصول وما يندرج تحتها من مباحث ستكون محور الحديث في الصفحات التالية التي آمل أن تجمع أكثر ما تناثر من مسائل الإيمان بشيء من الإيجاز.

ومن أراد التفصيل في هذا الباب فهناك كتب عُنيت بكل مسألة على حدة، وقد ذكر شيء منها في تضاعيف هذا الكتاب.

وقد يسر الله تقييد هذه المسائل؛ لكي تكون معينةً لي على إلقاء بعض الدروس في هذا الباب، ثم رغبت في نشرها؛ رجاء عموم النفع؛ فأسأل الله _بأسمائه الحسنى وصفاته العلى_ أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

محمد بن إبراهيم الحمد
الزلفي: ص.ب: ٤٦٠
١٨/٥/١٤٣٠هـ
جامعة القصيم _كلية الشريعة والدراسات الإسلامية_
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
www.toislam.net
alhamad@toislam.net

مدخل

مدخل

باب الإيمان ـكما مرـ في المقدمة من أعظم أبواب العقيدة، وهو مشتمل على مسائل كثيرة ذكرت أصولها في المقدمة من خلال استعراض فصول الكتاب، وسيرد ذكر تفاصيلها في تضاعيفه.

وللعلامة الشيخ حافظ الحكمي منظومة في العقيدة اسمها (سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد) وعدد أبياتها ٢٩٠ بيتاً.

وقد شرحها في كتاب عظيم نافع اسمه (معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد).

وهذه المنظومة حوت مباحث العقيدة عموماً، وفي ضمنها تسعة أبيات تَعَرَّضَ من خلالها لجملة من أهم مسائل الإيمان؛ فرغبت في أن تكون تلك الأبيات مدخلاً لهذا الكتاب؛ ليسهل على القارئ حفظها، واستحضار تلك المسائل من خلالها.

يقول ×:

إيمانُنا يزيدُ بالطاعاتِ	ونقصُه يكون بالزلاتِ
وأهلُه فيه على تفاضلِ	هل أنتَ كالأملاكِ أو كالرُّسُلِ
والفاسقُ الملِّيُّ ذو العصيانِ	لم يُنْفَ عنه مطلَقُ الإيمانِ
لكنْ بقدرِ الكفرِ والمعاصي	إيمانُه ما زال في انتقاصِ
ولا نقولُ إنه في النارِ	مخلدٌ بل أمرُه للباري
تحتَ مشيئةِ الإلهِ النافذهْ	إن شَا عفا عنه وإن شَا آخذه

بقـــــدرِ ذنبِـــــه إلى الجنــــــانِ ... يُخْـــرَجُ إن مـــات علــــى الإيمـــانِ

ولا نُكَفِّـــــر بالمعاصــــــي مؤمنـــــا ... إلا مــــع اســـتحلالِه لمـــا جَـــنَى

وتُقْبَـــــلُ التوبــــةُ قبــــل الغَرْغَـــرَهْ ... كمــــا أتـــى في الشِّـــرْعَةِ المطهـــرهْ[1]

١ ـ معارج القبول ٧٠/١ تحقيق الشيخ محمد صبحي بن حسن حلاق.

الفصل الأول

ثمرات الإيمان، ومفهوم الإسلام والإيمان

وتحته:

المبحث الأول: ثمرات الإيمان.

المبحث الثاني: مفهوم الإسلام والإيمان.

المبحث الثالث: العلاقة بين الإسلام والإيمان.

المبحث الأول: ثمرات الإيمان

مر في مقدمة الكتاب ذِكْرٌ مجملٌ لبعض ثمرات الإيمان، ولا ريب أن أهمية الشيء تتجلى أعظم التجلي بمعرفة ثمراته، وفوائده.

وقد عقد الشيخ عبدالرحمن السعدي × في كتابه القيم (تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن) فصلاً خاصاً بثمرات الإيمان، وقد ذكر تحته جملة نافعة في هذا الشأن.[1]

قال ×: =اعلم أن خير الدنيا والآخرة من ثمرات الإيمان الصحيح، وبه يحيى العبد حياة طيبة في الدارين، وبه ينجو من المكاره والشرور، وبه تخف الشدائد، وتُدْرَك جميع المطالب، ولْنُشِرْ إلى هذه الثمرات على وجه التفصيل؛ فإن معرفة فوائد الإيمان وثمراته من أكبر الدواعي إلى التزود منه+[2].

ثم شرع×في ذكر تفاصيل ثمرات الإيمان وفوائده، وإليك ملخصها فيما يلي:

١ــ أنه سبب رضا الله الذي هو أكبر شيء.

٢ــ أن ثواب الآخرة ودخول الجنة والتنعم بنعيمها، والنجاة من النار وعقابها، إنما يكون بالإيمان.

٣ــ أن الله يدفع ويدافع عن الذين آمنوا شرور الدنيا والآخرة.

٤ــ أن الله وعد المؤمنين القائمين بالإيمان حقيقةً بالنصر والتأييد.

---

١ ـ انظر الشيخ عبدالرحمن السعدي، وجهوده في توضيح العقيدة للشيخ د. عبدالرزاق البدر ص٢٩٦ـ٢٩٨.

٢ ـ تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ص١٣٠.

٥ـ أن الهداية من الله للعلم والعمل، ولمعرفة الحق وسلوكه هي بحسب الإيمانِ، والقيامِ بحقوقه.

٦ـ أن الإيمان يدعو إلى الزيادة من علومه، وأعماله الظاهرة والباطنة.

٧ـ أن المؤمنين بالله، وبكماله، وعظمته، وكبريائه، ومجده ـ أعظم الناس يقيناً، وطمأنينةً، وتوكلاً على الله، وثقةً به.

٨ـ أنه لا يمكن للعبد أن يقوم بالإخلاص لله، ولعباد الله، ونصيحتهم على وجه الكمال ـ إلا بالإيمان.

٩ـ أن المعاملاتِ بين الخلق لا تَتِم، وتقوم إلا على الصدق، والنصح، وعدم الغش، ولا يقوم بذلك حقيقةً إلا المؤمنون.

١٠ـ أن الإيمانَ أكبرُ عونٍ على تحمل المشقات، والقيام بأعباء الطاعات، وترك الفواحش التي في النفوس داعٍ قويٌّ إلى فعلها؛ فلا تتم هذه الأمور إلا بقوة الإيمان.

١١ـ أن العبد لابد أن يصاب بشيء من الخوفِ، والجوع، ونقصٍ من الأموال والأنفس والثمراتِ، والإيمانُ أكبرُ عونٍ على تحمل هذه المصائب.

١٢ـ أن الإيمان يوجب للعبد قوةَ التوكل على الله؛ لعلمه وإيمانه أن الأمور كلَّها راجعةٌ إلى الله، ومندرجةٌ في قضائه وقدره.

١٣ـ إن الإيمان يشجع العبد، ويزيد الشجاع شجاعة؛ فإنه لاعتماده على الله العزيز الحكيم، ولقوة رجائه، وطمعه فيما عنده ـ تهون عليه المشقات، ويُقْدِمُ على المخاوف واثقاً بربه، راجياً له، راهباً من نزوله من عينه؛ لخوفه من المخلوقين.

١٤ـ أن الإيمان هو السبب الأعظم؛ لتعلق القلب بالله في جميع مطالبه الدينية

والدنيوية.

١٥_ أن الإيمان يدعو إلى حسن الخلق مع جميع الناس، وإذا ضعف الإيمان، أو نقص، أو انحرف _ أثّر ذلك في أخلاق العبد انحرافاً بحسب بُعده عن الإيمان.

١٦_ أن الإيمان الكامل يمنع من دخول النار بالكلية، كما منع صاحبه في الدنيا من عمل المعاصي، والإيمان الناقص يمنع الخلود في النار.

١٧_ أن الإيمان يوجب لصاحبه أن يكون مُعْتَبَراً عند الخلق أميناً، ويوجب للعبد العفة عن دماء الناس، وأموالهم، وأعراضهم.

١٨_ أن قويَّ الإيمان يجد في قلبه من ذوق حلاوته، ولذةِ طعمِه، واستحلاءِ آثاره، والتلذذِ بعبادة ربه، وأداء حقوقه، وحقوق عباده التي هي موجب الإيمان وأثره؛ فالمؤمن يتقلب في لذات الإيمان، وحلاوته المتنوعة.

١٩_ أن الإيمان هو السبب الوحيد للقيام بذروة سنام الدين، وهو الجهاد البدني، والمالي، والقولي في سبيل الله.

ثم قال × بعد ذكره لهذه الجملة الكبيرة النافعة من ثمرات الإيمان: =وهذا كله من ثمرات الإيمان، ومن تمامه وكماله.

و بالجملة فخير الدنيا والآخرة كله فرع عن الإيمان ومترتب عليه، والهلاك والنقص إنما يكون بفقد الإيمان ونقصه+[١].

١ ـ تيسير اللطيف المنان ص١٣٠ـ١٣٤.

المبحث الثاني: مفهوم الإسلام والإيمان

أولاً: مفهوم الإسلام

أ_ الإسلام لغة: هو الاستسلام، والانقياد، وإظهار الخضوع، والقبول.[1]

ب_ الإسلام في الشرع: هو إظهار الخضوع لله، وإظهار الشريعة، والتزام ما أتى به النبي".[2]

أو: هو استسلام العبد لله ظاهراً وباطناً، بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

وعلى هذا يكون الإسلام شاملاً للدين كله، قال الله _تعالى_: [وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام دِيناً] المائدة:٣.

وقال _عز وجل_: [إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإسلام] آل عمران:١٩.

وقال: [وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ]آل عمران: ٨٥.[3]

ثانياً: مفهوم الإيمان

أ_ الإيمان في اللغة: للإيمان في لغة العرب استعمالان:

أحدهما: أن يتعدى لفظ الإيمان بنفسه؛ فيكون بمعنى التأمين، أي إعطاء الأمان، وآمنته: ضد أخفته.

ومنه قوله _تعالى_: [وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ] قريش:٤.

والثاني: أن يتعدى بالباء؛ فيكون معناه التصديق، كما في قوله _تعالى_: [وَمَا

---

١ ـ انظر لسان العرب لابن منظور ١٢/٢٩٣ـ٢٩٤.

٢ ـ انظر لسان العرب ١٢/٢٩٣.

٣ ـ انظر فتح البرية بتلخيص الحموية للشيخ محمد بن عثيمين ص٩٤.

أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا] يوسف:١٧، أي بمصدق.[١]

ب_ الإيمان في الشرع: ذهب عامة أهل السنة إلى أن الإيمان الشرعي: اعتقاد، وقول، وعمل.

وبعضهم يقول: قول، وعمل.

وبعضهم يقول: قول، وعمل، ونية.

وبعضهم يقول: قول، وعمل، وعقيدة.

وقال بعضهم: هو التصديق بالقلب، والعمل بالأركان.

والنصوص عن الأئمة كثيرة جداً في قولهم: إن الإيمان قول وعمل.

وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد من أهل العلم كابن عبد البر × في كتابه التمهيد.[٢]

ولا فرق بين تلك الأقوال السابقة؛ فكل ذلك من باب اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد؛ فمن قال من السلف: إن الإيمان قول وعمل أراد قولَ القلبِ واللسانِ، وعملَ القلبِ والجوارحِ.

ومن زاد الاعتقاد رأى أن لَفْظَ القولِ لا يُفْهَمُ منه إلا القولُ الظاهر، أو خَشِيَ ذلك؛ فزاد الاعتقاد بالقلب.

---

١ ـ انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٦٩/١ـ ٧١، ونواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف د. محمد الوهيبي ٣١/١ـ ٣٤.

٢ ـ انظر التمهيد لابن عبدالبر ٢٣٨/٩، وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٠٨/٧ و٤٧٢/١٢، وانظر تفسير ابن كثير ٣٩/١، وفتح الباري لابن حجر ٤٧/١، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ٨٣٢/٤.

ومن قال: قول وعمل ونية، أراد أن القول يتناول الاعتقادَ (قول القلب) وقولَ اللسان.

وأما العمل فقد لا يفهم منه النية التي هي عمل القلب؛ فزاد ذلك.[١]

وخلاصة ما سبق من حقيقة الإيمان الشرعي: **أنها حقيقة مركبة من قول، وعمل.**

والقول قسمان: قول القلب: وهو إقراره، واعتقاده.

وقول اللسان: وهو التكلم بكلمة الإسلام، أي النطق بالشهادتين، والإقرار بلوازمهما.

والعمل قسمان: عمل القلب: وهو نيتُه وإخلاصه، ومحبته، وانقياده، ونحوها من القربات التي هي من عمل القلب، كالخشية، والإنابة، والخشوع، والتوكل، والمحبة، والخوف، والرجاء.

وعمل اللسان والجوارح: وذلك كثير جداً؛ فعمل اللسان هو سائر القربات التي لا تؤدى إلا به كتلاوة القرآن، وسائر الأذكار، ونحو ذلك مما طريقه اللسان.

وعمل الجوارح: هو مما لا يُؤَّدى إلا بها كالقيام، والركوع، والسجود، والمشي إلى مراضي الله كالخطا إلى المساجد، وإلى الحج، ونحو ذلك.[٢]

وبهذا يتبين لنا: أن الإيمان اسم جامع لعقائد القلب، وأعماله، وأعمال الجوارح، وأقوال اللسان؛ فجميع الدين أصوله، وفروعه داخل في الإيمان.

---

١ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٣٦/١.

٢ ـ انظر الصلاة وحكم تاركها لابن القيم ص٥٤.

فهذا هو الإيمان الشرعي عند السلف؛ فهو شامل للعقائد، وأعمال القلوب، وأعمال الجوارح.

وفي هذا من النصوص ما لا يعد ولا يحصى.[1]

ومن أجلى الأدلة على ذلك ما جاء في حديث جبريل المشهور، قال النبي": =الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره+.[2]

وقال _عليه الصلاة والسلام_ في حديث الشعب: =الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان+.[3]

فالإيمان بالله وملائكته......: اعتقاد القلب.

وقول لا إله إلا الله: قول اللسان.

وإماطة الأذى عن الطريق: عمل الجوارح.

والحياء: عمل القلب.

بل إن تعريف الإيمان يمكن تنزيله على جميع الأعمال الصالحة.

ومن الأمثلة على ذلك: الصلاة؛ فالصلاة تشتمل على قول القلب من جهة أن المؤمن يُقِرُّ بقلبه بوجوبها وفرضيتها.

وتشتمل على قول اللسان من جهة أن المؤمن يقول ذلك بلسانه؛ بحيث لو

---

١ ـ انظر توضيح الكافية الشافية لابن سعدي ص٨، والفتاوى السعدية ص١٧.

٢ ـ أخرجه مسلم (٨).

٣ ـ أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

سئل لقال بوجوبها.

وتشتمل على عمل القلب من جهة أن المؤمن يؤدي الصلاة بنية، وإخلاص وخشوع، ومحبة لله، ورغبة فيما عنده، وخوفاً من عقابه ــعز وجلــ.

وتشتمل على عمل اللسان من جهة أن المصلي يؤدي بلسانه جميع أقوال الصلاة من أذكار، وتلاوة، وأدعية.

وتشتمل على عمل الجوارح من جهة أن المصلي يقوم، ويقعد، ويركع ويسجد، ويحرك سائر جوارحه في الصلاة.

وهكذا انطبق تعريف الإيمان على الصلاة؛ ولهذا سميت إيماناً كما قال الله ــعز وجلــ: [وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ] البقرة:١٤٣.

أي صلاتكم إلى بيت المقدس.

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً كالصيام، والحج، وسائر القربات؛ حيث يمكن تنزيلُ تعريف الإيمان عليها.

المبحث الثالث: العلاقة بين الإسلام والإيمان

من خلال ما مضى يتبين لنا أن الإسلام يشمل الدين كله، والإيمان يشمل الدين كله، وذلك حينما ينفرد أحدهما عن الآخر، أما إذا اقترن أحدهما بالآخر **فإن الإسلام يفسر بالاستسلام الظاهر** الذي هو قول اللسان، وعمل الجوارح، ويَصْدُرُ من المؤمن كامل الإيمان، وضعيف الإيمان.

قال الله ـتعالىـ: [قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الأِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ] الحجرات:١٤ .

ويصدر ـ كذلك ـ من المنافق لكن يُسمّى مسلماً ظاهراً، ولكنه كافر باطناً.

ويفسر الإيمان بالاستسلام الباطن الذي هو إقرار القلب، وعمله، ولا يصدر إلا من المؤمن حقًّا، كما قال ـتعالىـ: [إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ(٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ(٣)] الأنفال.

وبهذا المعنى يكون الإيمان أعلى، فكل مؤمن مسلم؛ ولا عكس.[1]

وبالجملة فإن الإسلام والإيمان إذا أطلق أحدهما شمل الدين كلَّه أصولَه وفروعَه من اعتقاداتِه، وأقوالِه، وأفعالِه؛ فيكونان بهذا الاعتبار مترادفين يدل أحدُهما على الآخر.

أما إذا قُرِنَ بينهما، وذُكِرا معاً في سياق واحد فإنهما بهذا الاعتبار يفترقان، ويكونا متباينين؛ فيراد بالإسلامِ حينئذٍ الأعمالُ والأقوالُ الظاهرةُ، ويراد بالإيمانِ

١ ـ انظر فتح رب البرية ص٩٤ـ٩٥.

الاعتقاداتُ.

ومن تأمل النصوصَ الواردة في ذلك تبين له هذه العلاقةُ بين الإسلام والإيمان كما في النصوص التي مرت، وكما في قوله _تعالى_:[إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ] الأحزاب:٣٥.

وكما في حديث جبريل _عليه السلام_ الذي رواه عمر ÷: =ما الإسلام، وما الإيمان+.

يقول العلامة الشيخ عبدالرحمن السعدي × مقرراً هذا الأصل: =اعلم أن الإيمان الذي هو تصديق القلب التام بهذه الأصول، وإقراره المتضمن لأعمال القلوب والجوارح.

وهو _بهذا الاعتبار_ يدخل فيه الإسلام، وتدخل فيه الأعمال الصالحة كلها؛ فهي من الإيمان، وأثر من آثاره؛ فحيث أطلق الإيمان دخل فيه ما ذكر.

وكذلك الإسلام إذا أطلق دخل فيه الإيمان.

فإذا قرن بينهما كان الإيمان اسماً لما في القلب من الإقرار، والتصديق، والإسلامُ اسماً للأعمال الظاهرة+[1].

---

١ ـ تفسير السعدي ١٤٤/١.

الفصل الثاني

زيادة الإيمان ونقصانه، ومراتبه

وتحته:

المبحث الأول: زيادة الإيمان ونقصانه.

المبحث الثاني: المخالفون في باب الإيمان.

المبحث الثالث: مراتب الإيمان، وطبقات الناس فيه.

المبحث الرابع: أسباب زيادة الإيمان.

المبحث الخامس: أسباب نقص الإيمان.

المبحث الأول: زيادة الإيمان ونقصانه

من أصول أهل السنة والجماعة: أن الإيمان يزيد وينقص، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة.

فمن أدلة الكتاب، قوله _تعالى_: [لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَعَ إِيمَانِهِمْ] الفتح:٤.

ومن أدلة السنة، قوله " في النساء: =ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لِلُبِّ الرجل الحازم من إحداكن+[١].

ففي الآية إثبات زيادة الإيمان، وفي الحديث إثبات نقص الدين.

وكلُّ نصٍّ يدل على زيادة الإيمان فإنه يتضمن الدلالة على نقصه، وبالعكس؛ لأن الزيادة والنقص متلازمان، لا يُعْقَل أحدهما دون الآخر.[٢]

ومن الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه قوله _تعالى_: [وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَاناً فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ (١٢٤) وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ (١٢٥) أَوَلا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لا يَتُوبُونَ وَلا هُمْ يَذَّكَّرُونَ (١٢٦)] التوبة.

قال الشيخ عبدالرحمن السعدي في تفسير هذه الآيات: =وفي هذه الآيات دليل

١ ـ أخرجه البخاري (٣٠٤) و(١٤٦٢) و(٨٠).

٢ ـ انظر فتح رب البرية ص٩٦.

على أن الإيمان يزيد وينقص، وأنه ينبغي للمؤمن أن يتفقد إيمانه، ويتعاهده، فيجدده، وينميه؛ ليكون دائماً في صعود+[1].

وقال × عند تفسيره لقوله _تعالى_: [وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى] مريم:٧٦: =وفي هذا دليل على زيادة الإيمان ونقصه كما قال السلف الصالح.

ويدل عليه قوله _تعالى_ [وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَاناً] المدثر:٣١، [وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانَاً] الأنفال:٢.

ويدل عليه _أيضاً_ الواقع؛ فإن الإيمان قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح.

والمؤمنون متفاوتون في هذه الأمور أعظم تفاوت+[2].

وقد ثبت لفظ الزيادة والنقص في الإيمان عن الصحابة، ولم يعرف منهم مخالف فيه، وجمهور السلف على ذلك.

قال الإمام البخاري ×: =لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار؛ فما رأيت أحداً يختلف في أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص+[3].

---

١ ـ تفسير السعدي ٣/٣١٧.

٢ ـ تفسير السعدي ٥/٣٣.

٣ ـ ذكره الحافظ في الفتح ١/٤٧، وانظر إلى معارج القبول للشيخ حافظ الحكمي ٣/١١٧٧ـ١١٨٠، وزيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه للشيخ الدكتور عبدالرزاق البدر ص١٢٣ ـ ١٤٩ حيث أورد نقولاً كثيرة عن السلف في هذا السياق، والكتاب المذكور يكاد يكون أحسن ما كتب في بابه.

وانظر كذلك إلى كتاب نواقض الإيمان الاعتقادية ١/٨٢ـ٩٣.

المبحث الثاني: المخالفون في باب الإيمان

أشهر من خالف في باب الإيمان طائفتان:

الأولى: الوعيدية من الخوارج[1] **والمعتزلة**[2]، الذين أخرجوا أهل الكبائر من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان إما أن يوجد كله، وإما أن يعدم كله، ومنعوا من تفاضله[3].

الثانية: المرجئة[4] **الخالصة** الذين يقولون: إن الإيمان إقرار القلب، وزعموا أن

---

١ ـ الخوارج: فرقة ظهرت في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه عام ٣٧هـ، حيث اعترضوا على قبول التحكيم مع أنهم هم الذين أكرهوا علياً على قبوله عندما رفع أصحاب معاوية رضي الله عنه المصاحف.

ولَمَّا ذكَّرهم بإكراههم له، قالوا: «ولكنَّ ذلك كان منَّا كفراً؛ فقد تبنا إلى الله ـعز وجل ـ منه؛ فتب كما تبنا نبايعْك».

ثم بعد ذلك خرجوا عن جماعة المسلمين، وصاروا يكفِّرون بالكبائر ولو كانت دون الشرك.

وكانت مقالتهم أول مقالة فرَّقت الأمة. انظر الملل والنحل للشهرستاني ١/١١٤، والمقالات ١/٥٦، وتاريخ الطبري ١/٥٧ و٦٦ و٧٢.

٢ ـ المعتزلة: فرقة نشأت ما بين سنة ١٠٥هـ ـ ١١٠هـ، حين انفصل واصل بن عطاء عن الحسن البصري، حين خالف الحسنَ في حكم مرتكب الكبيرة، وزعم أنه في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر، فسُمِّي هو ومن تابعه المعتزلة؛ لاعتزالِهم الحسنَ، وقولِ الأمة في حكم مرتكب الكبيرة، وزعمِهم أن صاحب الكبيرة قد اعتزل الكافرين والمؤمنين. انظر الفرق بين الفرق ص٢٠ـ٢١، والمعتزلة وأصولهم الخمسة، وموقف أهل السنة منها، د. عواد بن عبدالله المعتق ص٢٨٣.

٣ ـ انظر فتح رب البرية ص٩٧.

٤ ـ المرجئة: سُمُّوا بذلك من الإرجاء، وهو تأخير العمل عن مسمى الإيمان، وأول ما ظهر الإرجاء إنما كان ردَّ فعل للخوارج عندما كفَّروا الحكمين، وعليَّ بن أبي طالب.

=

إقرار القلب لا يتفاوت؛ فالفاسق والعدل عندهم سواء في الإيمان.

فالوعيدية والمرجئة يرون أن الإيمان حقيقة واحدة، إما أن يوجد كله، أو أن يذهب كله.

ولكنهم اختلفوا في كيفية وجوده وعدمه؛ **فالوعيدية** يرون أنه لا بد في الإيمان من الإتيان بجميع الواجبات، وترك جميع المحرمات؛ فإذا تخلف شيء من ذلك ذهب الإيمان.

والمرجئة يرون أنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

يقول الشيخ حافظ الحكمي × مبيناً مذهب الوعيدية من الخوارج والمعتزلة في باب الإيمان: =وما تمسك به الخوارج والمعتزلة وأضرابهم من التشبث بنصوص الكفر، والفسوق الأصغر، واستدلالهم به على الأكبر ـ فذلك مما جَنَتْهُ أفهامُهم الفاسدةُ، وأذهانُهم البعيدة، وقلوبُهم الغلفُ؛ فضربوا نصوص الوحي بعضَها ببعض، واتبعوا ما تشابه؛ منه ابتغاء الفتنة، وابتغاء تأويله

فقالت الخوارج: المصِرُّ على كبيرة من زناً، أو شربِ خمرٍ، أو رباً ـ كافرٌ مرتدٌ، خارجٌ من الدين بالكلية لا يُصَلَّى عليه، ولا يُدفن في مقابر المسلمين، ولو أقر لله ـتعالىـ بالتوحيد وللرسول"بالبلاغ، وصلى، وصام، وزكى، وحجَّ، وجاهد.

= وأول من تكلم في الإرجاء: الحسن بن محمد بن الحنفية المتوفى عام ٩٩، وقد ذكر ذلك كلَّ مَنْ ترجم له، وكان رحمه الله يقول: «لوددت أني كنت مِتُّ، ولم أكتبه».

وهو محمد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وقد اشتهر بالنسبة إلى أمه، وهي من بني حنيفة، وكان من أعلم الناس بالاختلاف، وكان من أوثق الناس. انظر طبقات ابن سعد ٥/٣٢٨، والفَرْق بين الفِرَق للبغدادي ٢٠٢، والتهذيب لابن حجر ٢/٣٢٠.

وهو مخلد في النار أبداً مع إبليس وجنوده، ومع فرعون وهامان وقارون

وقالت المعتزلة: العصاةُ ليسوا مؤمنين ولا كافرين، ولكن نُسمِّيهم فاسقين؛ فجعلوا الفِسْقَ منزلةً بين المنزلتين، ولكنهم لم يحكموا به بمنزلة في الآخرة بين المنزلتين، بل قضوا بتخليده في النار أبدا كاالذين قبلهم فوافقوا الخوارج مآلاً وخالفوهم مقالاً وكان الكلُّ مخطئين ضلالاً+[1].

وقال × مقرراً مذهب المرجئة: =وقابل ذلك _أي ضلال الخوارج_ المرجئة؛ فقالوا: لا تضر المعاصي مع الإيمان لا بنقصٍ، ولا منافاةٍ، ولا يدخل النار أحدٌ بذنب دون الكفر بالكلية، ولا تفاضل عندهم بين إيمان الفاسق الموحد وبين إيمان أبي بكر وعمر، حتى ولا تفاضل بينهم وبين الملائكة، لا ولا فرق عندهم بين المؤمنين والمنافقين؛ إذ الكل مستوفي النطقِ بالشهادتين+[2].

فهذه هي خلاصة مذاهب المخالفين في باب الإيمان من الوعيدية، والمرجئة.

أما أهل السنة فيرون _كما مر_ أن الإيمان حقيقة مركبة؛ فليس كل ذنب يذهب بالإيمان؛ بل هناك من الذنوب ما يُذْهِبُ أصلَ الإيمان، وهناك ما يُذْهِبُ كمالَهُ الواجب، وهناك ما يُذْهِبُ كمالَه المستحبَّ.

ويرون أن الإيمان يتفاوت؛ فليس على درجة واحدة.

يقول الشيخ العلامة محمد بن عثيمين×بعد إيراده كلام المرجئة والوعيدية:

---

١ ـ معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد للشيخ حافظ الحكمي ١١٩٣/٣ـ١١٩٤.

٢ ـ معارج القبول ١١٩٤/٣.

=وكل من هاتين الطائفتين محجوج بالسمع والعقل.

أما السمع فقد تقدّم في النصوص ما دل على إثبات زيادة الإيمان ونقصه.

وأما العقل فنقول للمرجئة: قولكم: إن الإيمان هو إقرار القلب، وإقرار القلب لا يتفاوت، ممنوع في المقدمتين جميعاً.

أما المقدمة الأولى: فتخصيصكم الإيمان بإقرار القلب مخالف لما دلّ عليه الكتاب والسنة من دخول القول والعمل في الإيمان.

وأما المقدمة الثانية: فقولكم: إن إقرار القلب لا يتفاوت مخالف للحس؛ فإن من المعلوم لكل أحد أن إقرار القلب إنما يَتْبَعُ العلمَ؛ ولا ريب أن العلمَ يتفاوت بتفاوت طرقه؛ فإن خبر الواحد لا يفيد ما يفيده خبرُ الاثنين وهكذا، وما أدركه الإنسانُ بالخبر لا يساوي في العلم ما أدركه بالمشاهدة؛ فاليقين درجاتٌ متفاوتةٌ، وتفاوتُ الناس في اليقين أمرٌ معلومٌ.

بل الإنسان الواحد يجد من نفسه أنه يكون في أوقات وحالات أقوى منه يقيناً في أوقات وحالات أخرى+.

ويضيف × قائلاً: =كيف يصح لعاقل أن يحكم بتساوي رجلين في الإيمان **أحدهما**: مثابر على طاعة الله تعالى فرضها ونفلها، متباعد عن محارم الله، وإذا بدرت منه المعصية بادر إلى الإقلاع عنها والتوبة منها.

والثاني: مُضيّع لما أوجب الله عليه، ومنهمك فيما حرّم الله عليه، غير أنه لم يأت ما يكفره، كيف يتساوى هذا وهذا؟!

وأما الوعيدية ، فنقول لهم: قولكم: إن فاعل الكبيرة خارج من الإيمان مخالف لما دل عليه الكتاب والسنة، فإذا تبين ذلك فكيف نحكم بتساوي رجلين في

الإيمان؟ **أحدهما**: مقتصد فاعل للواجبات، تارك للمحرّمات.

والثاني: ظالم لنفسه يفعل ما حرم الله عليه، ويترك ما أوجب الله عليه من غير أن يفعل ما يكفر به؟!

ونقول ثانياً: هب أننا أخرجنا فاعل الكبيرة من الإيمان، فكيف يمكن أن نحكم على رجلين بتساويهما في الإيمان وأحدهما مقتصد، والآخر سابق بالخيرات بإذن الله؟!+.[1]

هذا وسيأتي مزيد بيان لهذه المسألة في المبحث التالي عند الحديث عن مراتب الإيمان، وطبقات الناس فيه.

١ ـ فتح رب البرية ٩٧ـ٩٨.

المبحث الثالث: مراتب الإيمان، وطبقات الناس فيه

الإيمان مراتب، والناس فيه على طبقات، وهم فيه على تفاوت وتفاضل؛ فمنهم من ليس معه إلا أصلُ الإيمان، والحدُّ الأدنى منه.

ومنهم من بلغ فيه درجات الكمال الواجب أو المستحب، وفيما يلي بيان لمراتب الإيمان، وطبقات الناس فيه بإيجاز.

١ـ الإيمان المجمل، أو مطلق الإيمان: والمقصود به الحد الأدنى من الإيمان الذي هو شرطُ صحةِ الإيمان، والنجاةِ من الخلود في النار في الآخرة إن مات صاحبه على ذلك.

وبه تثبت الأحكام من فرائضَ، ومواريثَ، وحقوقٍ، وحدودٍ، وذبائحَ، ومناكحةٍ، ونحوِ ذلك.

وهذه المرتبة يُطلق على صاحبها اسم: الإسلام، أو الإيمان المقيِّد، فيقال: مسلم، أو مؤمن ناقص الإيمان، أو: فاسق؛ فيدخل تحت هذه المرتبة أهل الكبائر عموماً، وكذلك مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أهل الطاعة ممن لم تدخلْ حقائقُ الإيمان قلوبهم.[1]

ويَصِحُّ أن يطلق على من كان من أهل تلك المرتبة: مرتبة الظالم لنفسه.

٢ـ الإيمان المطلق الواجب: ويقال عنه الإيمان الكامل الواجب، أو الإيمان المفصَّل، أو حقيقة الإيمان.

ويكون صاحبه ممن يؤدي الواجبات، ويجتنب الكبائر، وهو ممن وعد بالجنة بلا

---

١ ـ انظر كتاب الإيمان لابن تيمية ٢٥٧ـ٢٥٨، ونواقض الإيمان الاعتقادية ١/٩٦ـ٩٧.

عذاب.

وأهل هذه المرتبة متفاوتون على حسب تورعهم عن الصغائر التي تُكَفَّرُ بفعل الحسنات، واجتناب الكبائر؛ فمن كان أحرص على اجتناب الصغائر كان أكمل ممن يغشاها.[١]

وهذه المرتبة يصح أن تسمى مرتبة المقتصدين الأبرار.

٣ـ الإيمان المطلق المستحب: وهي مرتبةُ الإيمان الكامل بالمستحبات، ومرتبةُ الإحسان، ومرتبةُ المقربين السابقين بالخيرات.

وصاحب هذه المنزلة لا يكتفي بفعل الواجبات، وترك المحرمات، بل يضيف إليها فعل المستحبات، وترك المكروهات.

وهذا حالُه في عامة الأعمال، كالصلاة، والصدقة، والصوم، والحج، وغيره.

فهذه مراتب الإيمان؛ فمن قَصَّر بالواجبات فهو الظالم لنفسه، ومن أتى بالواجبات فحسب فهو من أهل الإيمان الواجب، ومن زاد على ذلك فأتى بالمستحبات، وتَجَنَّبَ المكروهاتِ فهو من أهل الإيمان المستحب.

وقد ورد في القرآن الكريم الإشارة إلى ذلك في عدة مواطن كما في قوله ـ تعالى ـ: [ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ] فاطر:٣٢.[٢]

قال الشيخ عبدالرحمن السعدي ×: =قسم الله المؤمنين إلى ثلاث طبقات:

---

١ ـ انظر الإيمان لابن تيمية ص٣٣٧، ومعارج القبول ١١٨١/٣ـ١١٩٠، ونواقض الإيمان الاعتقادية ٩٧/١.

٢ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٩٨/١.

سابقون بالخيرات: وهم الذين أدوا الواجبات، والمستحبات، وتركوا المحرمات والمكروهات؛ فهؤلاء هم المقربون.

ومقتصدون: وهم الذين أدوا الواجبات، وتركوا المحرمات.

وظالمون لأنفسهم: وهم الذين تجرؤوا على بعض المحرمات، وقصروا في بعض الواجبات على بقاء أصل الإيمان معهم+[١].

ويمكن أن تنزل مراتب الدين الثلاث على الطبقات الثلاث الماضية، فتنزل مرتبة الإسلام على الطبقة الأولى _طبقةِ أهل الإيمان المجمل أو مطلق الإيمان_.

وتنزل مرتبة الإيمان على الطبقة الثانية _طبقةِ أهل الإيمان المطلق الواجب_.

وتنزل مرتبة الإحسان على الطبقةِ الثالثة _طبقةِ أهل الإيمان المطلق المستحب_.

قال الشيخ حافظ الحكمي × في كتابه القيم معارج القبول بعد أن ساق جملة من الآيات، والأحاديث، والآثار عن الصحابة والتابعين في بيان تفاضل الناس في الإيمان، وكونهم فيه على طبقات: =والآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر+[٢].

ثم قال ×: =والمقصود بيان بأن الناس متفاوتون في الدين بتفاوت الإيمان في قلوبهم، متفاضلون فيه بحسب ذلك؛ فأفضلهم وأعلاهم أولو العزم من الرسل، وأدناهم المخَلِّطون من أهل التوحيد، وبين ذلك مراتب، ودرجات لا يحيط بها إلا

---

١ ـ التنبيهات اللطيفة على ما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة للشيخ عبدالرحمن السعدي ص٥٠.

٢ـ معارج القبول ١١٨٩/٣

الله ــعز وجلــ الذي خلقهم ورزقهم+[1].

ثم بين بعد ذلك أن الناس كما يتفاوتون في الإيمان فإنهم كذلك يتفاوتون في أعمال الإيمان الظاهرة، قال ×: = وكما يتفاوتون في مبلغ الإيمان من قلوبهم يتفاوتون في أعمال الإيمان الظاهرة، بل والله يتفاضلون في عمل واحد يعمله كلهم في آن واحد، وفي مكان واحد؛ فإن الجماعة في الصلاة صافُّون كلهم في رأي العين، مستوون في القيام، والركوع، والسجود، والخفض، والرفع، والتكبير، والتحميد، والتسبيح، والتهليل، والتلاوة، وسائر الأذكار، والحركات، والسكنات في مسجد واحد، ووقت واحد، وخلف إمام واحد، وبينهم من التفاوت والتفاضل ما لا يحصى؛ فهذا قرة عينه في الصلاة يودُّ إطالتَها ما دام عُمرُه، وآخرُ يرى نفسه في أضيق سجن يود انقضاءها في أسرع من طرفة عين، أو يود الخروج منها، بل يتندم على الدخول فيها.

وهذا يعبد الله على وجه الحضور والمراقبة كأنه يشاهده.

وآخر قلبه في الفلوات قد تشعَّبت به الضَّيعات، وتفرقت به الطرقات، حتى لا يدري ما يقول ولا ما يفعل ولا كم صلى.

وهذا ترفع صلاته تَتَوَهَّج بالنور حتى تخترق السموات الى عرش الرحمن ــعز وجلــ.

وهذا تخرج مظلمةً لظلمة قلبه؛ فتغلق أبواب السماء دونها؛ فتلف كما يُلَفُّ الثوب الخَلِقُ، فَيُضْرَبُ بها وجهُ صاحبها.

وهذا يكتب له أضعافُها وأضعافٌ مضاعفةٌ.

١ـ معارج القبول ١١٨٩/٣

وهذا يخرج منها وما كتب له إلا نصفها، إلا ربعها، إلا ثمنها، إلا عشرها.

وهذا يَحْضُرها صورةً، ولم يكتب له منها شيء.

وهذا منافق يأتيها رئاء الناس، ولا يؤمن بالله واليوم الآخر.

وهذا والناظر إليهم يراهم مستوين في فعلها، ولو كُشِفَ له الحجابُ لرأى من الفرقان ما لا يَقْدُرُ قَدْرَه إلا الله الرقيب على كل نفس بما كسبت الذي أحاط بكل شيء علما لا تخفى عليه خافية+[1].

إلى أن قال × ذاكراً بعض الأعمال التي يتفاضل أصحابها فيها مع أن صورتها واحدة: =وكذلك الجهاد ترى الأمة من الناس يخرجون فيه مع إمام واحد، ويقاتلون عدواً واحداً على دين واحدٍ، متساوين ظاهراً في القوى والعدد؛ فهذا يقاتل حميةً وعصبيةً، وهذا يقاتل رياء وسمعة؛ لِتُعْلَمَ شجاعتُه، ويُرى مكانُه، وهذا يقاتل للمغنم ليس له هم غيره، وهذا يقاتل؛ لتكون كلمةُ الله هي العليا، وذا هو المجاهد في سبيل الله لا لغيره، وهذا هو الذي يكتب له بكلِّ حركةٍ أو سكونٍ أو نصبٍ أو مخمصةٍ عملٌ صالحٌ.

وهكذا الزكاةُ، والصومُ، والحجُ، والأمرُ بالمعروف، والنهيُ عن المنكر، وجميع أعمال الإيمان الناس فيها على هذا التفاوتِ والتفاضلِ بحسب ما وقر في قلوبهم من العلم واليقين وعلى ذلك يموتون، وعليه يبعثون، وعلى قدره يقفون في عَرَقِ الموقف، وعلى ذلك: الوزنُ والصحفُ، وعلى ذلك تُقسم الأنوار على الصراط، وبحسب ذلك يمرون عليه، ومن يُبَطِّئْ به عمله لم يسرع به نسبه+[2]

١ـ معارج القبول ١١٨٩/٣ـ ١١٩٠

٢ـ معارج القبول ١١٩٠/٣

ثم ختم كلامه مبيناً أن ذلك التفاضل بين أهل الإيمان كما يكون في الدنيا يكون كذلك في الآخرة، فقال ×: =وبذلك يتسابقون في دخول الجنة، وعلى حسبه رفع درجاتهم، وبقدره تكون مقاعدهم من ربهم _تبارك وتعالى_ في يوم المزيد، وبمقدار ذلك ممالكهم فيها، ونعيمهم، والله يختص برحمته من يشاء، والله ذو الفضل العظيم+[1]

1ـ معارج القبول ٣/١١٩٠

المبحث الرابع: أسباب زيادة الإيمان

تقدم أن الإيمان يزيد وينقص، والحديث ههنا سيكون عن أسباب زيادة الإيمان ونقصانه؛ فهناك أسباب كثيرة إذا صدرت من العبد زاد إيمانه، وسار في طريق الكمال.

كما أن هناك أسباباً أخرى إذا فعلها العبد نقص إيمانه، وضعف، وأوشك أن ينحط في مهاوي الردى.

ومعرفة أسباب زيادة الإيمان ونقصانه من الأهمية بمكان؛ فالحاجة إليها ماسة، بل الضرورة مُلِحَّة؛ لأن الإيمان هو كمال العبد، وسبيل سعادته وفلاحه في الدنيا والآخرة.

ونقصُ الإيمان أو زوالُه سببُ شقائه في الدارين.

والموفق كل التوفيق هو من يسعى في تحقيقِ الإيمان، وفروعه، والتَحقُّقِ بها علماً، وعملاً، وحالاً.

ويسعى _كذلك_ في دفع ما ينافي ذلك، ويَنْقُضُه، أو يُنْقِصُه من الفتن الظاهرة والباطنة، ويحرص كل الحرص على مداواة ما قَصَّر فيه من الطاعات، وتجرأ عليه من المعاصي بالتوبة النصوح، وتدارك ما فات من الأمر؛ فتحقيقُ الإيمان وتقويته يكون بمعرفة أسباب زيادته؛ والقيام بها.

والسعيُ في دفع ما ينافيه أو يضاده يكون بمعرفة أسباب نقصه، والحذر من الوقوع فيها.[1]

---

١ ـ انظر التوضيح والبيان لشجرة الإيمان للشيخ عبدالرحمن السعدي ص٣٨، وزيادة الإيمان ونقصانه ص١٨١.

هذا وإن لزيادة الإيمان أسباباً منها على سبيل الإيجاز ما يلي:

١ــ تعلم العلم النافع: المستمد من الكتاب والسنة؛ فمن وفّق لذلك وُفِّق لأعظم سبب من أسباب زيادة الإيمان.

ومن تأمل نصوص الوحيين، وكلام العلماء في ذلك الشأن أدرك ذلك، والمقامُ لا يسمح بالتفصيل.[1]

٢ ــ معرفة أسماء الله وصفاته، فإن العبد كلما ازداد معرفة بها وبمقتضياتها، وآثارها ــ ازداد إيماناً بربه، وحبّاً، وتعظيماً له.

٣ ــ النظر في آيات الله الكونية: فإن العبد كلما نظر فيها، وتأمل ما اشتملت عليه من القدرة الباهرة، والحكمة البالغة، ازداد إيماناً ويقيناً بلا ريب.

قال الله ــتعالىــ: [إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنْ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ] البقرة:,١٦٤

٤ــ قراءة القرآن الكريم وتدبره: فإن ذلك من أعظم أبواب العلم المؤدية إلى زيادة الإيمان، وثباته، وقوته.

قال الشيخ عبدالرحمن السعدي × متحدثاً عن القرآن، وكونه من أعظم أسباب تقوية الإيمان: =ويُقَوّيه من وجوه كثيرة؛ فالمؤمن بمجرد ما يتلو آيات الله، ويعرف ما رُكِّب عليه من الأخبار الصادقة، والأحكام الحسنة يحصل له من أمور الإيمان

---

١ ـ انظر مقدمة مفتاح دار السعادة لابن القيم، فقد ذكر ما يزيد على مائة فائدة من فوائد العلم.

خير كثير؛ فكيف إذا أحسن تَأَمُّلَهُ، وفَهْمَ مقاصدِه وأسراره+[١].

٥ ـ **فعل الطاعة تقرباً إلى الله ـ تعالى ـ**: فإن الإيمان يزداد بذلك بحسب حسن العمل، وجنسه، وكثرته؛ فكلما كان العمل أحسن كانت زيادةُ الإيمانِ به أعظم، وحسنُ العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة.

وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون، وبعض الطاعات أوكد وأفضل من بعضها الآخر، وكلما كانت الطاعة أفضل كانت زيادة الإيمان بها أعظم.

وأما كثرة العمل فإن الإيمان يزداد بها؛ لأن العمل من الإيمان فلا جرم أن يزيد بزيادته.

ومما يرفع من شأن الطاعة، ويُعْظِمُ أثرها في زيادة الإيمان ـ زيادة على ما مضى ـ مراعاة الأسباب والأعمال التي يضاعف بسببها الثواب، وتَتْرُك آثارها الطيبة على القلوب، وهي كثيرة مبسوطة في كتب أهل العلم.[٢]

٦ ـ **ترك المعصية خوفاً من الله ـ عزّ وجل ـ**: لأن المعصية تضعف القلب، وتعطل سيره إلى الله ـ جل وعلا ـ.

وكلما قوي الداعي إلى فعل المعصية كانت زيادة الإيمان بتركها أعظم؛ لأن تركها مع قوة الداعي إليها دليل على قوة إيمان العبد، وتقديمه ما يحبه الله ورسوله على ما تهواه نفسه.[٣]

١ ـ التوضيح والبيان لشجرة الإيمان ص٢٧، وانظر زيادة الإيمان ونقصانه ص١٩٢-٢٠٣.

٢ ـ انظر الأسباب والأعمال التي يضاعف بها الثواب للشيخ عبدالرحمن السعدي، وشرحها للكاتب.

٣ ـ انظر فتح رب البرية ص٩٨-٩٩.

المبحث الخامس: أسباب نقص الإيمان

كما أن للإيمان أسباباً تزيده، وتنميه فكذلك هناك أسباب تنقصه، وتضعفه، بل قد تذهب به.

وكما أن المسلم مطالب بمعرفة أسباب زيادة الإيمان؛ فهو كذلك مطالب بمعرفة أسباب نقصه؛ ليحذرها.

وفيما يلي ذكر لبعض تلك الأسباب على سبيل الإجمال:

١ _ الجهل بالله _تعالى_ وأسمائه وصفاته: فالجهل بالله _عز وجل_ أساس كل شر؛ فهو يجر صاحبه إلى الويلات، والعواقب الوخيمة.

وأعظم الجهل: الجهل بخالق الأرض والسموات، وبأسمائه، ومقتضياتها، وآثارها.

٢ _ **الغفلة والإعراض عن النظر في آيات الله وأحكامه الكونية والشرعية،** فإن ذلك يُوجب مرض القلب، أو موته باستيلاء الشهوات والشبهات عليه.

٣ _ **فعل المعصية**: فينقص الإيمان بحسب جنسها، وقدرها، والتهاون بها، وقوة الداعي إليها، أو ضعفه.

فأما جنسها وقدرها فإن نقص الإيمان بالكبائر أعظم من نقصه بالصغائر، ونقص الإيمان بقتل النفس المحرمة أعظم من نقصه بأخذ مال محترم، ونقصه بمعصيتين أكثر من نقصه بمعصية واحدة، وهكذا.

وأما التهاون بها فإن المعصية إذا صدرت من قلبٍ متهاونٍ بمن عصاه ضعيفِ الخوف منه كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت من قلبٍ معظمٍ لله

تعالى شديدِ الخوف منه، لكن فَرَطَتْ منه المعصية.

وأما قوة الداعي إليها فإن المعصية إذا صدرت ممن ضعفت منه دواعيها كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت ممن قويت منه دواعيها، ولذلك كان زنا الشيخ، وكذب الملك، واستكبارُ الفقيرِ _ أعظمَ إثماً من زنا الشاب، وكذب السوقة، واستكبار الغني، كما في قول النبي": =ثلاثة لا يُكلّمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم شيخ زانٍ، وملكٌ كذابٌ، وعائل مستكبر+[1].

وما ذلك إلا لقلة دواعي تلك المعاصي في الأصناف المذكورة.

٤ _ ترك الطاعة؛ فإن الإيمان ينقص به، والنقص به على حسب تَأكُّد الطاعة، فكلما كانت الطاعة أوكد كان نقص الإيمان بتركها أعظم، وربما فقد الإيمان كله كترك الفرائض.

ثم إن نقص الإيمان بترك الطاعة على نوعين: نوع يعاقب عليه، وهو: ترك الواجب بلا عذر، كترك الصلاة المفروضة بدون عذر.

ونوع لا يعاقب عليه وهو: ترك الواجب لعذر شرعي، أو حسي كترك المرأة الصلاة أيام الحيض ، وترك المستحب كترك صلاة الضحى.

٥_ صحبة قرناء السوء: فهم أضرُّ ما يكون على إيمان الإنسان، وسلوكه، وأخلاقه؛ فمخالطتهم سبب عظيم من أسباب نقص الإيمان، وضعفه، أو تلاشيه.

٦_ الانهماك في الدنيا: فمتى قويت رغبة العبد في الدنيا، وسكونه إليها _

١ ـ أخرجه مسلم (١٠٧).

زاد تعلقه بها، وقلت رغبته في الطاعة.[1]

وذلك من أعظم أسباب نقص الإيمان.

---

١ ـ انظر فتح رب البرية ص٩٩ـ١٠٠ ، وزيادة الإيمان ونقصانه ص٢٤٥ـ٢٧٦.

الفصل الثالث

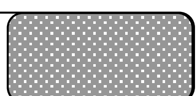
الاستثناء في الإيمان

وتحته:

المبحث الأول: مفهوم الاستثناء في الإيمان، ومنشؤه.

المبحث الثاني: الأقوال في مسألة الاستثناء في الإيمان.

المبحث الثالث: الآثار الواردة عن السلف في الاستثناء، وتوجيهها.



المبحث الأول: مفهوم الاستثناء في الإيمان، ومنشؤه

أولاً: مفهوم الاستثناء في الإيمان

الاستثناء في الإيمان إحدى المسائل التي تبحث في باب الإيمان، وصورتها أن يقول الإنسان: أنا مؤمن إن شاء الله.

أو أن يُسأل أحدٌ، فيقال له: هل أنت مؤمن؟

فيجيب بصيغة من إحدى صيغ متعددة تشعر بعدم القطع كأن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو أن يقول: أرجو، أو آمنت بالله، أو نحو ذلك من الصيغ التي تشعر بعدم الجزم.

وهذه المسألة تبحث في كتب الاعتقاد بعد مسألة زيادة الإيمان ونقصانه؛ للارتباط بين المسألتين، ولتعلق نتائج كل واحدة بالأخرى، ولأن كلاً منهما حدث الخوض فيه في وقت واحد.[١]

ثانياً: منشأ القول بالاستثناء في الإيمان

نشأ القول بالاستثناء في الإيمان أول ما نشأ بسبب الإرجاء الذي حدث في الأمة؛ فالمرجئة هم أول من خاض في مسألة الاستثناء في الإيمان.

قال عبدالرحمن بن مهدي ×: =أول الإرجاء ترك الاستثناء+[٢].

وفي لفظ آخر: =أصل الإرجاء من قال: إني مؤمن+[٣].

ولهذا كان أئمة السلف كأحمد وغيره يكرهون سؤال الرجل لغيره: أمؤمن أنت؟

---

١ ـ انظر زيادة الإيمان ونقصانه ص ٤٥٣ـ٤٥٧.

٢ ـ رواه الخلال في السنة ٣/٥٩٨.

٣ ـ رواه الطبري في تهذيب الأثار (١٠٢٣).

ويكرهون الجواب عن ذلك؛ لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة؛ ليحتجوا بها على قولهم؛ فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر، بل يجد قلبه مصدقاً بما جاء به الرسول " ولا يجزم بأنه فعل ما أمر به من فعل الطاعات وترك المعاصي.[١]

فلما علم السلف مقصدهم صاروا يكرهون الجواب، أو يفصلون فيه، بل يعدون ذلك السؤال بدعة؛ فصاروا يعاملونه معاملة الكلمات المجملة التي تحتمل حقاً وباطلاً؛ فاحتاجت إلى الاستفصال.

ثم لما شاعت صاروا يقولون في الاستثناء ـعلى ما سيأتي تفصيلُهـ.

١ ـ انظر زيادة الإيمان ونقصانه ص٤٥٣ـ٤٥٧.

المبحث الثاني: الأقوال في مسألة الاستثناء في الإيمان

أقوال الناس في مسألة الاستثناء تنحصر إجمالاً في ثلاثة أقوال:

القول الأول: تحريم الاستثناء: وهو قول المرجئة، والجهمية ونحوهم من الماتريدية، وبعض الحنفية.

ومأخذ هذا القول: أن الإيمان شيء واحد يعلمه الإنسان من نفسه، وهو التصديق الذي في القلب، فإذا استثنى فيه كان دليلاً على شكه في إيمانه، ولذلك كانوا يسمون الذين يستثنون في الإيمان =شُكَّاكاً+.

بل لقد غلا بعضهم في ذلك؛ فمنع تزويج من يستثني في إيمانه، أو أَكْلَ ذبيحته، كما قال أبو بكر الفضلي: =من قال: أنا مؤمن إن شاء الله فهو كافر لا تجوز المناكحة معه+.

وقال أبو حفص السفكردري، وبعض أئمة خوارزم من الحنفية: =لا ينبغي للحنفي أن يزوج بنته من رجل شافعي المذهب، ولكن يتزوج من الشافعية؛ تنزيلاً لهم منزلة أهل الكتاب؛ بحجة أن الشافعية يرون جواز الاستثناء في الإيمان، وهو كفر+[1].

وهذا القول لا يقول به جميع الحنفية، بل منهم من أنكر ذلك، كما قال الفرهاري معلقاً على كلمة الفضلي السابقة: =هذه عظيمة، وتعصب لا يرضاه الحق _سبحانه_+[2].

---

١ ـ انظر البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم المصري ٢/٤٦ ، وزيادة الإيمان ونقصانه ص٥٢١.

٢ ـ النبراس شرح العقائد ص٤٢٠ ، وزيادة الإيمان ونقصانه ص٥٢٢.

القول الثاني: وجوب الاستثناء: وأشهر من ذهب إلى ذلك، وانتصر له الكُلاَّبية، والأشعرية وهذا القول له مأخذان:

١ــ **أن الإيمان هو ما مات الإنسان عليه؛** فالإنسان إنما يكون مؤمناً وكافراً بحسب الموافاة، وهذا شيء مستقبل غير معلوم؛ فلا يجوز الجزم به.

وهذا مأخذ كثير من المتأخرين من الكلابية وغيرهم.

لكن هذا المأخذ لم يُعْلَمْ أن أحداً من السلف علل به، وإنما كانوا يُعللون بالمأخذ الثاني وهو:

٢ــ **أن الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع المأمورات، وترك جميع المحظورات،** وهذا لا يجزم به الإنسان من نفسه، ولو جزم لكان قد زكى نفسه، وشهد لها بأنه من المتقين الأبرار، وكان ينبغي على هذا أن يشهد لنفسه بأنه من أهل الجنة، وهذه لوازم ممتنعة.

القول الثالث: التفصيل: فإن كان الاستثناء صادراً عن شك في وجود أصل الإيمان فهذا مُحرّم، بل كفر؛ لأن الإيمان جزم، والشك يُنافيه.

وإن كان صادراً عن خوفِ تزكيةِ النفس والشهادةِ لها بتحقيق الإيمان قولاً، وعملاً، واعتقاداً ــ فهذا واجب؛ خوفاً من هذا المحذور.

وإن كان المقصود من الاستثناء التبركَ بذكر المشيئة، أو بيان التعليل، وأن ما قام بقلبه من الإيمان بمشيئة الله ــ فهذا جائز.

والتعليق بالمشيئة على هذا الوجه ــ أعني بيان التعليل ــ لا ينافي تَحَقُّقَ المعَلَّقِ؛ فإنه قد ورد التعليق على هذا الوجه في الأمور المحققة، كقوله ــتعالىــ: [لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لا تَخَافُون] الفتح:

. ٢٧

وبهذا عُرِفَ أنه لا يصح إطلاق الحكم على الاستثناء، بل لا بد من التفصيل السابق.

وهذا _ أعني الثالث _ هو الذي عليه السلف الصالح؛ فهم يرون أن الاستثناء جائز مشروع على هذا النحو؛ فهذا مأخذ عامة السلف الذي كانوا يستثنون؛ لأن الإيمان عندهم قول وعمل، والقول _ الذي هو الاعتقاد _ كل يجزم أنه أتى به.

وأما العمل فلا؛ إذ الناس متفاوتون فيه تفاوتاً عظيماً.

وأقوال السلف في هذا كثيرة جداً[1]، وسيرد في المبحث الآتي ذكر لشيء منها مع توجيه ما ورد عنهم في ذلك.

---

١ ـ انظر فتح رب البرية ص١٠١ـ١٠٢ ، وزيادة الإيمان ونقصانه ص٤٥٣ـ٥٣٩.

المبحث الثالث: الآثار الواردة عن السلف في الاستثناء في الإيمان، وتوجيهها

مرَّ بنا في المبحث الماضي أن السلف الصالح ـرضي الله عنهمـ يرون الاستثناء في الإيمان، وقد ورد عنهم آثار كثيرة في ذلك.

وقد يردُ إشكال عند بعض الناس في كون بعض السلف يرون الاستثناء، وبعضهم لا يرونه.

وفيما يلي ذكر لبعض تلك الآثار مع توجيهها.

قال يحيى بن سعيد القطان ×: =ما أدركت أحداً من أصحابنا، ولا بلغنا إلا على الاستثناء+[١].

وقال الوليد بن مسلم ×: =سمعت أبا عمرو ـيعني الأوزاعيـ ومالك بن أنس، وسعيد بن عبدالعزيز ينكرون أن يقول: أنا مؤمن، ويأذنون في الاستثناء أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله+[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: =وأما مذهب سلف أصحاب الحديث كابن مسعود وأصحابه، والثوري، وابن عيينة، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى ابن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء البصرة، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أئمة السنة؛ فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم+[٣].

وقال الإمام أحمد ×: =إنما نصير إلى الاستثناء على العمل؛ لأن القول قد جئنا به+.

وقال: =أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأن الإيمان

---

١ ـ رواه الخلال في السنة ٣/٥٩٥.

٢ ـ رواه عبدالله بن أحمد في السنة ١/٣٤٧.

٣ ـ مجموع الفتاوى ٧/٤٣٨ـ٤٣٩.

قول وعمل، والعمل: الفعل؛ فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل؛ فيعجبني أن نستثني في الإيمان بقول: أنا مؤمن إن شاء الله+[1].

وقال: =لو كان القول كما تقول المرجئة: إن الإيمان قول ثم استثنى بَعْدُ على القول لكان هذا قبيحاً أن تقول: لا إله إلا الله إن شاء الله، ولكن الاستثناء على العمل+[2].

هذا وقد ورد عن بعض السلف[3] ترك الاستثناء كما جاء عن إبراهيم التيمي× قال: =وما على أحدكم أن يقول: أنا مؤمن؛ فوالله لئن كان صادقاً لا يعذبه الله على صدقه، وإن كان كاذباً لَمَا دخل عليه من الكفر أشد عليه من الكذب+[4].

ومراده بقوله: =أنا مؤمن+ أصل الإيمان، كما يدل على ذلك آخر قوله: =لمِاَ دخل عليه من الكفر...+.

وعن أبي عبدالرحمن السلمي × قال: =إذا سئل أحدكم: أمؤمن أنت فلا يشك في إيمانه+[5].

فهذه الآثار وغيرها لا تَشْكِلُ؛ فإن من استثنى من السلف في إيمانه إنما قصد به الإيمان التام الكامل المقبول عند الله.

ومن لم يستثنِ قَصَدَ الإيمانَ الباطنَ الذي هو أصل الإيمان وأساسه، وهذا لا استثناء فيه.

---

١ ـ رواه الخلال ٣/٦٠٠.

٢ ـ رواه الخلال ٣/٦٠١.

٣ ـ انظر زيادة الإيمان ونقصانه ص٤٨٤ـ٤٨٥.

٤ ـ رواه ابن أبي شيبة في المصنف ١١/١٥.

٥ ـ رواه ابن أبي شيبة في المصنف ١١/٢٩.

وعلى هذا ينبغي لمن سئل: هل هو مؤمن أَوْ لا؟ أن يستفصل مِن السائل ماذا يريد من الإيمان؛ فإن أراد الإيمان الكامل فلا بد من الاستثناء، وإن أراد الثاني وهو أصل الإيمان فلا استثناء.[1]

يقول الشيخ الدكتور عبدالرزاق البدر _حفظه الله_ بعد أن ساق جملة من الآثار عن السلف في الاستثناء وعدمه، وذَكَر توجيهَ تلك الأثار: =ولكن لما كان ترك الاستثناء شعاراً للمرجئة، ومتضمناً لتزكية النفس والثناء عليها _وهذا منهي عنه شرعاً_ فإني أرى أن لزوم الاستثناء أولى وأكمل، والا يترك الاستثناء إلا إذا بُيِّن المقصود والمراد.

ولهذا كان الإمام أحمد لا يعجبه ترك الاستثناء+[2].

إلى أن قال: =ولم يكن أحمد × ينكر على من ترك الاستثناء إذا لم يكن قصده قصد المرجئة أن الإيمان مجرد القول.

قال الأثرم: قلت لأبي عبدالله: فكأنك لا ترى بأساً أن لا يستثني؟ فقال: إذا كان ممن يقول: الإيمان قول وعمل فهو أسهل عندي+.

ثم قال أبو عبدالله: =إن قوماً تضعف قلوبهم عن الاستثناء؛ فتعجب منهم+.

فبهذا التفصيل عن السلف يستبين السبيل في مسألة الاستثناء في الإيمان+[3].

---

١ ـ انظر زيادة الإيمان ونقصانه ص٤٨٦.

٢ ـ زيادة الإيمان ونقصانه ص٤٨٨.

٣ ـ زيادة الإيمان ونقصانه ص٤٨٩.

الفصل الرابع

في الكفر والتكفير

وتحته:

المبحث الأول: مفهوم الكفر والتكفير.

المبحث الثاني: التكفير المطلق، وتكفير المعين.

المبحث الثالث: ضوابط في التكفير.

المبحث الأول: مفهوم الكفر والتكفير

أولاً: تعريف الكفر في اللغة

الكاف، والفاء، والراء (كفر) أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية، يقال من غَطَّى درعه بثوب: قد كفر درعه.

ويسمى الليل كافراً لتغطيته كل شيء.

يقول لبيد بن ربيعة في معلقته المشهورة:

حتى إذا ألقت يداً في كافر ... وأجن عورات الثغور ظلامها

يعني بذلك الشمس، والكافر الليل، أو مغيب الشمس، أو البحر، وكل هذه الأشياء تستر الشمس عن الأعين.

ويقول ـأيضاًـ في معلقته في وصف البقرة الوحشية مع المطر:

يعلو طريقة متنها متواترٌ ... في ليلة كفر النجومَ غمامُها

وسمي الفَلاَّحُ كافراً لتغطيته الحب في الأرض.

ومن ذلك الكفارة؛ لتغطيتها الإثم.

والتكفير: مصدر الفعل كَفَّر يُكَفِّر تكفيراً: أي نَسَبَ أحداً إلى الكفر، وحكم عليه به؛ فالتكفير نسبة الإنسان إلى الكفر، والحكم عليه به.

والكفر ضد الإيمان، سُمِّي؛ لأنه تغطية الحق، وستره.

وسمي الكافر كافراً؛ لأنه ستر آيات الله، وغطى دلائل التوحيد والإيمان بجحده، وعناده.[1]

---

١ ـ انظر معجم مقاييس اللغة ١٩١/٥ـ١٩٢، ولسان العرب ١٤٤/٥ـ١٤٧، والمفردات للأصفهاني ص٦٥٣ـ٦٥٥.

ثانياً: الكفر في اصطلاح الشرع

تنوعت عبارات العلماء في تعريف الكفر في الشرع، وفيما يلي إيراد لبعض تلك التعريفات:

١ـ يقول ابن تيمية ×: =الكفر عدم الإيمان باتفاق المسلمين سواء اعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم به+[١].

٢ـ وقال: =الكفر عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب، أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً، أو كبراً، أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة+[٢].

٣ ـ ويعرف ابن حزم × الكفر بقوله: =وهو في الدين: صفة مَنْ جَحَدَ شيئاً مما افترض الله ـتعالى ـ الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه، وبلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان+[٣].

٤ـ وعرفه الشيخ عبدالرحمن السعدي × بقوله: =وحد الكفر الجامع لجميع أجناسه، وأنواعه وأفراده هو جحد ما جاء به الرسول، أو جحد بعضه+[٤].

ومن خلال ما مضى يمكن أن يعرف الكفر الذي لا يجامع الإيمان بأنه: **اعتقادات، وأقوال، وأفعال حكم الشارع بأنها تناقض الإيمان وهو على شعب، ومراتب متفاوتة.**[٥]

١ ـ مجموع الفتاوى ٨٦/٢٠.

٢ ـ مجموع الفتاوى ٣٣٥/١٢.

٣ ـ الأحكام ٤٥/١.

٤ ـ الإرشاد إلى معرفة الأحكام ص٢٠٣ـ٢٠٤.

٥ ـ انظر نواقض الإيمان القولية والفعلية ص٤٦.

ثالثاً: أنواع الكفر

الكفر شعب متعددة، وله مراتب كثيرة، ويمكن إرجاعها إلى نوعين:

١ــ **كفر أكبر**: وهو المخرج من الملة، وهو ما ارتكب صاحبه ما يوجب خروجه من الدين كالتكذيب لله، ورسوله ".

٢ــ **كفر أصغر**: وهو غير مخرج من الملة، كالاقتتال بين المسلمين، والنياحة، والتبرؤ من النسب.

وإذا تقرر هذا فلا يلزم مَنْ قام به شعبة من شعب الكفر أن يصير كافراً الكُفْرَ المطلقَ، حتى تقوم به حقيقة الكفر.

كما أنه لا يلزم مَنْ قام به شعبة من شعب الإيمان أن يصير مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان.[1]

يقول ابن تيمية ×: =فرق بين الكفر المعَرَّف باللام كما في قوله ": =ليس بين العبد وبين الكفر والشرك إلا ترك الصلاة+[2].

وبين كُفْرٍ مُنَكَّرٍ في الإثبات.

وفرق ــأيضاًــ بين معنى الاسم المطلق إذا قيل كافر، أو مؤمن، وبين المعنى المطلق للاسم في جميع موارده كما في قوله: =لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض+[3].

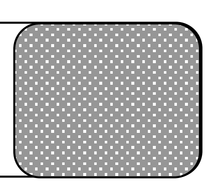
١ ـ انظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٢٠٨/١، وكتاب الصلاة لابن القيم ص٦٠، ونواقض الإيمان القولية والعملية ص٤٦.

٢ ـ رواه مسلم (٨٢) بلفظ: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر تركَ الصلاة» وبلفظ: «بين الرجل...».

٣ ـ أخرجه البخاري (٧٠٧٦) ومسلم (١٦ و٦٤)

فقوله: =يضرب بعضكم رقاب بعض+: تفسير الكفار في هذا الموضع، وهؤلاء يسمون كفاراً تسمية مقيدة، ولا يدخلون في الاسم المطلق إذا قيل: كافر، مؤمن+[1].

١ ـ اقتضاء الصراط المستقيم ١/٢٠٨ـ٢٠٩.



المبحث الثاني: التكفير المطلق، وتكفير المعين، والحكم الأخروي المطلق، وعلى المعيَّن

أولاً: التكفير المطلق، وتكفير المعيَّن

هذه مسألة التكفير المطلق، وتكفير المعين، ويقال _أيضاً_: كفر الإطلاق، وكفر التعيين.

وأهل السنة يُفَرِّقون بين التكفير المطلق، وتكفير المعين؛ **فالتكفير المطلق** هو التكفير بالعموم، بحيث يقال: من قال كذا، أو فعل كذا فهو كافر، أو فَقَدْ كفر.

وتكفير المعين: أن يقال: إن فلاناً الذي قال: كذا، أو فعل كذا _ كافر بعينه.

فالأول _ وهو التكفير المطلق لا بأس به، بل يجب القول بعمومه، وإطلاقه.

وأما تكفير المعين، والحكم عليه بأنه كافر فلا يجوز ذلك إلا إذا اجتمعت في حقه الشروط، وانتفت عنه الموانع؛ فعندئذٍ تقوم عليه الحجة التي يُكَفَّر تاركُها.

يقول ابن تيمية ×: =وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين _ وإن أخطأ وغلط _ حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة.

ومن ثبت إسلامه بيقين لم يَزُلْ عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة+[1].

ثم يقول: =إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين.

وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع.

١ ـ مجموع الفتاوى الكيلانية ٢٦٦/١٢.

يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يُكَفِّروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه+[1].

ويَذْكُرُ ابنُ تيمية بعضَ الأعذارِ الواردةِ على المعين، فيقول: =الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تَبْلُغْهُ النصوصُ الموجبةُ لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ولم تثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون عرضت له شبهات يَعْذُرُه الله بها؛ فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ فإن الله يغفر له خطاياه كائناً من كان، سواء في المسائل النظرية، أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي " وجماهير أئمة الإسلام+[2].

وبهذا يتضح لنا الفرق بين التكفير العام المطلق، والحكم على المعين بأنه كافر؛ فالكفر من الوعيد الذي نطلق القول به، ولكن لا نحكم على المعين بدخوله في ذلك المطلق العام حتى يقوم فيه المقتضي الذي لا معارض له.

وإذا ظهر لنا الفرق بين التكفير المطلق وتكفير المعين، فسيتبين خطأُ فريقين من الناس؛ فريقٍ غلا؛ فادعى تكفير المعين بإطلاق دون النظر إلى اجتماع الشروط وانتفاء الموانع.

وفريقٍ آخر امتنع عن تكفير المعين بإطلاق؛ فأغلق باب الردة.[3]

ثانياً: الحكم الأخروي المطلق، وعلى المعيَّن

---

١ ـ مجموع الفتاوى الكيلانية ١٢/٤٨٧ـ٤٨٨ ، وانظر نواقض الإيمان القولية والعملية ص٥٤.

٢ ـ مجموع الفتاوى ٢٣/٣٢٦.

٣ ـ انظر نواقض الإيمان القولية والعملية ص٥٣ـ٥٤ ، وضوابط تكفير المعين د. عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين.

والمقصود من هذه المسألة: الشهادة لأحدٍ بالجنة أو النار، فهناك فرق بين الشهادة والحكم بالعموم بالجنة أو النار وبين الشهادة لأحد معيَّن بذلك.

ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

١ـ الشهادة لأحد بالجنة أو النار: لا يُشهد لأحد مُعَيِّن من أهل القبلة بالجنة أو النار إلا عن طريق النص؛ ذلك أن الشهادة بالجنة أو النار موقوفةٌ على الشرع، وليس للعقل فيها مدخل؛ فمن شهد له الشارع بذلك شهدنا له، وما لا فلا، لكننا نرجو للمحسن، ونخاف على المسيء[1].

٢ـ أقسام الشهادة بالجنة أو النار: تنقسم الشهادة بالجنة أو النار إلى قسمين: **عامة، وخاصة:**

فالعامة: هي المعلقة بالوصف، كأن نشهد لكل مؤمن بأنه في الجنة، أو لكل كافر بأنه في النار، أو نحو ذلك من الأوصاف التي جعلها الشارع سبباً لدخول الجنة أو النار.

والخاصة: هي المعلقة بشخص، مثل أن نشهد لشخص معين بأنه في الجنة، أو لشخص معين بأنه في النار؛ فلا نعين إلا ما عينه الله ورسوله".

٣ـ أمثلة للمعينين من أهل الجنة: العشرة المبشرون بالجنة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وسعيد بن زيد، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن ابن عوف، وطلحة بن عبيدالله، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، والزبير بن العوام ـرضي الله عنهمـ.

وكذلك الحسن، والحسين، وثابت بن قيس بن شماس، وعكاشة بن محصن

---

١ ـ انظر شرح العقيدة الطحاوية ص٣٧٨، ولمعة الاعتقاد للشيخ محمد بن عثيمين ص١٤٤.

ـ رضي الله عنهم ـ[1].

٤ ـ أمثلة للمعينين من أهل النار: أبو لهب عبدالعزى بن عبدالمطلب، وامرأته أم جميل أروى بنت حرب أخت أبي سفيان.

وكذلك أبو طالب، وعمرو بن لحي الخزاعي، وغيرهم[2].

فهؤلاء المبشرون بالنار، ومن جاء قبلهم من المبشرين بالجنة جاء النص في شأنهم.

١ ـ انظر شرح العقيدة الطحاوية ص٣٧٨، ولمعة الاعتقاد ص١٤٥ـ١٤٧.

٢ ـ المرجع السابق.

المبحث الثالث: ضوابط في التكفير

مر بنا أن التكفير: هو نسبة الإنسان إلى الكفر، والحكم عليه به.

ومر بنا _كذلك_ الفرق بين التكفير المطلق، وتكفير المعين، وأن تكفير المعين لا بد فيه من اجتماع شروط، وانتفاء موانع.

والحديث ههنا عن بعض الضوابط في التكفير، وذلك من خلال المسائل التالية:

١_ أن الحكم على الناس إنما يكون بالظاهر من أحوالهم: وهذه من المسائل العظيمة في مذهب أهل السنة في الحكم على الناس، فليس ذلك مبنياً على ظنون، وأوهام، أو دعاوى دون بينات.

وهذا من رحمة الله بعباده، وتيسيره عليهم، ومن باب تكليفهم ما يطيقون.

والمقصود من الحكم على الناس إنما هو الحكم الدنيوي على المعين بالكفر أو الإسلام.

أما الحكم على الحقيقة فلا سبيل إليه.[1]

والأدلة على هذا الأصل العظيم كثيرة جداً، ومنها قوله _تعالى_: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً] النساء: ٩٤.

---

١ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢٠١/١.

قال الشوكاني ×: =والمراد هنا: لا تقولوا لمن ألقى بيده إليكم، واستسلم لست مؤمناً؛ فالسلم والسلام بمعنى الاستسلام.

وقيل: هما بمعنى الإسلام.

أي لا تقولوا لمن ألقى إليكم التسليم، فقال: السلام عليكم لست مؤمناً.

والمراد نهي المسلمين عن أن يهملوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على إسلامه، ويقولوا: إنما جاء بذلك تعوذاً وتقية+[١].

ومنها قوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: =أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة؛ فإن فعلوا ذلك عصموا مني دماءَهم وأموالَهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله+[٢].

والشاهد من الحديث قوله: =وحسابهم على الله+.

قال الحافظ ابن رجب × في شرح الحديث: =والمعنى: إنما عليك تذكيرهم بالله، ودعوتهم إليه.

ولست مُسَلَّطاً على إدخال الإيمان في قلوبهم قهراً، ولا مكلفاً بذلك+[٣].

وقال الحافظ ابن حجر×: =أي أمر سرائرهم، وفيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة، والحكم بما يقتضيه الظاهر+[٤].

٢ـ أن الإسلام يثبت بأدنى بينة، والتكفير ينتفي بأدنى شبهة: ومن الأدلة

---

١ ـ فتح القدير ١/٥٠١.

٢ ـ رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

٣ ـ جامع العلوم والحكم لابن رجب ١/٢٣٦.

٤ ـ فتح الباري لابن حجر ١/٧٧.

على ذلك حديث أسامة بن زيد المشهور لما صبحوا الحرقات من جهينة وهو ما جاء في الصحيحين عن أسامة بن زيد ــرضي الله عنهماــ قال: بعثنا رسول الله" في سرية فَصَبَّحْنا الحُرُقات من جهينة، فَصَبَّحْنا القوم، فهزمناهم، ولَحِقْتُ أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، وطعنته برمحي؛ حتى قتلته، قال: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي" فقال لي: =يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟+.

قال: قلت: يا رسول الله إنما كان متعوذاً.

قال: فقال: =أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟+ قال: فما زال يكررها علي؛ حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم [1].

فانظر كيف أنكر ـ عليه الصلاة والسلام ـ على أسامة ÷ قتله ذلك الرجل الذي نطق بالشهادة، مع أنه يظهر من حاله ـ كما تبادر إلى ذهن أسامة ـ أنه إنما قال ذلك تعوذاً، وتقية.

ولكن الإسلام ــكما مرــ يثبت بالظاهر من الناس، وبأدنى بينة من أحوالهم.

وكذلك حديث الجارية، وهو ما جاء في صحيح مسلم من حديث معاوية ابن الحكم السلمي ÷ قال: =كانت لي جاريةٌ ترعى غنماً لي قبل أحد والجوانيَّة، فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاةٍ من غنمها، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، لكني صككتها صكَّةً، فأتيت رسول الله " فعظَّم ذلك علي، قلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: =ائتني بها+ فأتيته بها، فقال لها: =أين

---

١ ـ البخاري (٤٢٦٩ و٦٨٧٣) ومسلم (٩٦).

الله؟+ قالت: في السماء، قال: =من أنا؟+ قالت: أنت رسول الله، قال: =أعتقها فإنها مؤمنة+ [1].

ففي هذا الحديث تَنَزَّل النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ مع الجارية، وحَدَّثها بما تعقل، وسألها عن أمرين من أعظم أمور الدين، وهما: =أين الله+ و=من أنا+؛ فأجابت بأن الله في السماء، وأن محمداً " رسول الله.

ومع عظم هذين الأمرين فَهُما من الوضوح والبيان بمكان؛ حيث إنهما أمران يدركان بالفطرة، وببادئ الرأي، وأول النظر؛ فلا يحتاجان إلى كبير فهم، أو إعمال للذهن.

لذا أجابته الجارية على الفور؛ فكان ذلك علامةَ إيمانها، واستحقاقَها للعتق؛ حيث ثبت إيمانها بأدنى بينة.

وكما أن الإسلام يثبت بأدنى بينة ـكما في المثالين الماضيينـ فإن التكفير ينتفي بأدنى شبهة ـكما سيأتي أمثلة على ذلك في المبحث الآتي ـموانع التكفيرـ.

٣ـ مذهب أهل السنة الاحتياط في تكفير المعين فلا بد فيه من توافر شروط، وانتفاء موانع؛ فلا يكون جاهلاً، ولا متأولاً، ولا مكرهاً ـكما سيأتي بيان ذلكـ.

فإذا أتى بِمُكَفِّر، وتوافرت فيه الشروط وانتفت في حقه الموانع حُكم بردته؛ فيستتاب، فإن تاب وإلا قتل.

---

١ ـ رواه مسلم (٥٣٧).

ثم إن الحكم بالكفر على الشخص المعين ليس كلأً مباحاً، وإنما هو شأن أهل العلم، والبصيرة، والحلم، والحكمة.

واستتابته، وإقامة الحدِّ عليه ليست شأن كل أحد، وإنما هي شأن الحاكم المسلم.

ولهذا التزم أهل السنة الاحتياط في التكفير بعكس الفرق الأخرى التي تتهافت عليه.[1]

ومن خلال ما مضى يتبين لنا أنه لا يجوز التساهل في تكفير المسلم؛ لأن في ذلك افتراءَ الكذب على الله في الحكم، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نُبِزَ فيه، ولما في ذلك من رجوع التكفير على المكَفِّر إذا كان المكَفَّر سالماً منه؛[2] ففي صحيح مسلم عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي" قال: =إذا كَفَّر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما+ .

وفي رواية: =إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه+[3].

وفيه عن أبي ذر ÷: =ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه+[4].

٤ ـ أن التكفير والتعذيب لا يكون إلا بعد قيام الحجة؛ فلا مؤاخذة قبل الإنذار؛ فمن تمام حكمة الله ـعز وجلـ وعدله أنه لا يُعذِّبَ أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال ـتعالىـ: [وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً] الإسراء:١٥.

وقال الرسول ": =والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا

---

١ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ١/٢٠٩ـ٢١٧.

٢ ـ انظر القواعد المثلى للشيخ محمد بن عثيمين ص١٤٨.

٣ ـ مسلم (٦٠) و(١١١).

٤ ـ مسلم (٦١) و(١١٢).

نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به ــ إلا كان من أصحاب النار+[1].

يقول ابن تيمية ×: =الكتاب والسنة قدْ دلاَّ على أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد إبلاغ الرسالة؛ فمن لم تَبْلُغْهُ جملةً لم يعذبه رأساً، ومن بلغته جملةً دون بعض التفصيل لم يعذبه إلا على إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية+[2].

ومن خلال ما مضى وغيره يتقرر أن العذاب والمؤاخذة لا يقع إلا بعد النذارة وقيام الحجة، وأن أهل الفترة ومن في حكمهم يمتحنون يوم القيامة كما جاءت بذلك الأحاديث، والله أعلم[3].

٥ــ توجُّه الكفرِ إلى المعين: يتوجَّه الكفر على الشخص المعين إذا ارتكب أمراً مكفراً، وكان عالماً بمخالفته، وكان قاصداً للمعنى الكفري إذا كان اللفظ يحتمل أكثر من معنى، وقامت الحجة على فاعله ــكما مرــ ولم يكن مجتهداً مخطئاً، ولا جاهلاً، ولا مكرهاً، ولا عاجزاً عن أداء ما أوجبه الله.

فإذا وجد شيء من هذه الموانع، أو انتفى شيء من الشروط انتفى التكفير؛ فالتكفير ــكما مرــ ينتفي بأدنى شبهة.[4]

٦ ــ معنى قيام الحجة: فقيام الحجة في حق المسلم يعني إخباره بما أخبر به النبي " وأن قيامها يشترط فيمن كان قريب عهد بالإسلام، أو فيمن نشأ في بادية بعيدة، أو في بلد قد اندرست فيه تعاليم الإسلام، هذا إذا كان الأمر الشرعي

---

١ ـ رواه مسلم (٢٤٠).

٢ ـ مجموع الفتاوى ١٢/٤٩٣ـ٤٩٤.

٣ ـ انظر نواقض الإيمان القولية والعملية ص٥٨.

٤ ـ انظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير د. عبدالمجيد المشعبي ٢/٥٥٤.

الذي أنكره المعين ظاهراً عِلْمُه، لا يخفى على أحد غالباً كالصلاة مثلاً.

ولا يشترط ذلك فيمن نشأ ببلد علمٍ، وأمورُ الشرع منتشرةٌ مشهورةٌ فيه بين عامة الناس وخاصتهم.

أما إذا كان الأمر الشرعي خفياً، أو كانت أدلته غير ظاهرة _ فيشترط قيام الحجة فيه على كل حال.

وقيام الحجة يشمل توضيحها، وكشف شبهها إن وجدت.[١]

٧_ عدم التكفير بكل ذنب: فمن الأصول المجمع عليها عند أهل السنة أنهم لا يكفرون أحداً بذنب ما لم يستحلَّه.

ويقصدون بالذنب: الذنب الذي هو دون الكفر، والذي لا يَكْفُر صاحبه به، كفعل الكبائر التي هي دون الشرك.

فأهل السنة لا يُكَفِّرون بكل ذنب كما تفعل الخوارج، وفرقٌ بين النفي العام، ونفي العموم؛ **فالنفي العام** قد يفهم منه عدم تكفير المعين مطلقاً مهما عمل من الذنوب ولو عمل النواقض.

أما نفي العموم فيفهم منه أنهم يكفرون ببعض الذنوب، ولا يكفرون ببعضها؛ فمن الذنوب التي يُكَفَّر مُرْتَكِبُها: نواقضُ الإسلام الكبرى المعلومة.

ومن ذلك _أيضاً_ الخلاف المشهور عند أهل السنة في التكفير بترك الأركان، وخاصة الصلاة.[٢]

---

١ ـ انظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢/٢٢٥.

٢ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ١/٢٢١.

٨ـ **الأمور التي يطلق عليها الكفر**: هناك أفعال، وأقوال، واعتقادات يطلق عليها الكفر، ويُكَفَّرُ مرتكبها بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، ومنها: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوها، وتارك أركان الإسلام بالكلية، ورادُّ شرع الله، أو بعضه، ومَنْ سَبَّ الله ـتعالى ـ أو استهزأ به أو بآياته، ومَن سب أحد الأنبياء، أو استهزأ به، أو كَفَّره، ومن استحل الحكم بغير ما أنزل الله، ومن نفى صفات الله، أو شَبَّه الله بخلقه، أو أثبت لغير الله ما لا يكون إلا لله، ومَنْ تَشَبَّه بالكفار مطلقاً، أو والاهم ولاءً مطلقاً، أو لم يكفر الكافرين، او شك في كفرهم، أو سوَّغ اتباع دينهم، ومن استحل قتل المسلم، إلى غير ذلك من الأمور التي يطول شرحها وتفصيلها[1].

١ ـ انظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/٣٧ـ١٥٣.

الفصل الخامس

موانع التكفير

وتحته:

_ تمهيد

المبحث الأول: مانع الجهل.

المبحث الثاني: مانع الخطأ.

المبحث الثالث: مانع الإكراه.

المبحث الرابع: مانع التأويل.

المبحث الخامس: مانع التقليد.

المبحث السادس: مانع العجز.

تمهيد

موانع التكفير: هي الصوارف التي تمنع من الحكم على المعين بالكفر.

والتكفير ـ كما مر ـ هو الحكم بالكفر.

والتكفير ينتفي بانتفاء شيء من الشروط، أو وجود شيء من الموانع.

وموانع التكفير تكاد تنحصر في ستة موانع، وهي الجهل، والخطأ، والإكراه، والتأويل، والتقليد، والعجز.

وبعضهم يدخل بعض هذه الموانع في بعض.[1]

فهذه أوضح، وأشهر موانع التكفير، ويدخل تحتها من التفاصيل ما يطول ذكره، وفيما يلي من المباحث توضيح موجز لهذه الموانع.

---

١ ـ انظر نواقض الإيمان القولية والعملية ص٥٥ـ٩٢، ونواقض الإيمان الاعتقادية ١/٢٢٣ـ٣١٣ و٢/١ـ٥٥، ومنهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/٢٢٩ـ٢٧٠.

المبحث الأول: مانع الجهل

فالجهل مانع من إلحاق التكفير بالمعين.

ومقصود العلماء بالجهل الذي يعذر صاحبه أوْ لا يعذر: هو أن يقول، أو يفعل، أو يعتقد خلاف الحق.

والجهل يمنع من التكفير؛ لأن الإيمان متعلق بالعلم، ووجود العلم بالمؤْمَن به شرط من شروط الإيمان.

والجهل ببعض الأمور الاعتقادية حصل لبعض الصحابة، ومع ذلك لم يكفرهم النبي " بل ولم يؤثِّمْهُمْ.

والعذر بالجهل له حالات؛ فهو يختلف باختلاف الأزمنة، والأمكنة، من حيث انتشار العلم، أو عدم انتشاره.

والأشخاص يختلفون من جهة قيام الحجة عليهم وعدم قيامها؛ فمنهم من قامت عليه الحجة، ومنهم من لم تقم عليه باعتباره _ مثلاً _ حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة.

وكذلك الجهل يختلف إن كان جهلاً بما هو معلوم من الدين بضرورة، أو ما دون ذلك، وهل يفرق بين أصول وفروع؟

ولعل من أظهر الأدلة في اعتبار الجهل عذراً، ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ÷ قال: قال رسول الله ": =قال رجل لم يعمل خيراً قط لأهله _ وفي رواية: أسرف رجل على نفسه فلما حضره الموت أوصى بنيه _ إذا مات فحرقوه، ثم اذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر؛ فو الله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذاباً لا

يعذبه أحداً من العالمين؛ فلما مات فعلوا ما أمرهم، فأمر الله البحر فجمع ما فيه، وأمر البر فجمع ما فيه، ثم قال له: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب، وأنت أعلم؛ فغفر له+[1] .

يقول ابن قتيبة × عن هذا الحديث: =وهذا رجل مؤمن بالله، مقر به، خائف له، إلا أنه جهل صفة من صفاته، فظن أنه إذا أُحرق وذُري في الريح أنه يفوت الله _تعالى_ فغفر الله _تعالى_ له بمعرفته ما بِنِيَّته، وبمخافته من عذابه جهلَه بهذه الصفة من صفاته+[2].

ويقول ابن تيمية ×: =وكنت دائماً أذكر هذا الحديث.. فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُريَ، بل اعتقد أنه لا يعاد.

وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه؛ فغفر له بذلك+[3].

ويفصل ابن تيمية ذلك بقوله: =فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله _تعالى_ على إعادة ابن آدم بعدما أحرق، وذُرِي، وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك، وهذان أصلان عظيمان:

أحدهما: **متعلق بالله _تعالى_**: وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير.

والثاني: **متعلق باليوم الآخر**: وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت، ويجزيه على أعماله.

---

١ ـ البخاري (٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦).

٢ ـ تأويل مختلف الحديث ص١٣٦ .

٣ ـ مجموع الفتاوى ٢٣١/٣، وانظر مجموع الفتاوى ٥٠١/٢٨ ، ٤٠٩/١١ـ٤١٠ ، وانظر الفِصَل لابن حزم ٢٩٦/٣.

ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت، وقد عمل عملاً صالحاً وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه ــ غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله، واليوم الآخر، والعمل الصالح+[1].

ويضيف ابن تيمية في بيان هذا الحديث قائلاً: =فإن هذا الرجل جهل قدرة الله على إعادته، ورجا أن لا يعيده بجهل ما أخبر به من الإعادة.

ومع هذا لما كان مؤمناً بالله، وأمره ونهيه، ووعده ووعيده، خائفاً من عذابه، وكان جهله بذلك جهلاً لم تقم عليه الحجة التي توجب كفر مثله ــ غفر الله له.

ومثل هذا كثير في المسلمين، والنبي " كان يخبر بأخبار الأولين؛ ليكون ذلك عبرة لهذه الأمة+[2].

وبالجملة فمسألة العذر بالجهل من المسائل التي يكثر فيها الكلام، وتتداخل جزئياتها؛ فلا ينبغي تضخيم هذه القضية، وتضليل المخالف فيها، إذا كان يسير وفق الدليل الشرعي.

والمقام هنا لا يسمح بالتفصيل.[3]

---

١ ـ مجموع الفتاوى ٤٩١/١٢، انظر السبعينية لابن تيمية ص٣٤٢.

٢ ـ الصفدية ٢٣٣/١، وانظر مدارج السالكين ٣٣٨/١ـ٣٣٩، وإيثار الحق على الخلق لابن الوزير ص٤٣٦، ومجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب ١١/٣، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين ٦٠٥/٣.

٣ ـ من أحسن من تكلم في هذه المسألة د. عبدالعزيز العبداللطيف في كتابه نواقض الإيمان القولية والعملية ص٥٩ـ٧٠، ود. محمد الوهيبي في كتابه نواقض الإيمان الاعتقادية ٢٣٥/١ـ٣٠١، وانظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢٥١/١ـ٢٦١.

المبحث الثاني: مانع الخطأ

وهو كل ما يصدر عن المكلف من قول، أو فعل خالٍ عن إرادته، وغير مقترن بقصد منه.[1]

فوقوع الخطأ من المسلم مانع من تكفيره إذا وقع في مُكَفِّر.

وخلاصة القول في هذا المانع أن النصوص من الكتاب والسنة قد تواترت في إعذار المخطئ، وأنَّ حُكْمَهُ حكمُ الجاهل، أو المتأول؛ فلا يُكفَّر إلا بعد قيام الحجة عليه، وأنه إن كان مجتهداً فيما يَسُوغُ فيه الاجتهادُ فله أجرٌ باجتهاده ولو أخطأ.

أما إن لم يكن مجتهداً، وأخطأ فيأثم؛ لتفريطه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ×: =وأما التكفير فالصواب أن من اجتهد من أمة محمد " وقصد الحق فأخطأ ــ لم يُكَفَّر، بل يُغْفَرُ له خطؤه.

ومن تبين له ما جاء به الرسول، فشاق الرسول من بعد ما تبين له الحق، واتبع غير سبيل المؤمنين ــ فهو كافر.

ومن اتبع هواه، وقَصَّر في طلب الحق، وتكلم بلا علم ــ فهو عاصٍ مذنبٌ، قد يكون له حسنات تَرْجح على سيئاته+[2].

وقال ×: =هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب مُعَيَّنٌ إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً مرة، وفاسقاً مرة، وعاصياً أخرى.

١ ـ انظر عوارض الأهلية عند الأصولية د. حسين الجبوري ٣٩٥ـ٣٩٦.

٢ ـ مجموع الفتاوى ١٢/١٨٠.

وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية.

وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحدٌ منهم على أحد لا بكفر، ولا بفسق، ولا بمعصية+[1].

وقال ×: =وليس لأحد أن يُكَفِّر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تقام عليه الحُجة، وتبين له المحَجَّة.

ومن ثبت إسلامه بيقين لم يَزُلْ ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة+[2].

ومن الأدلة المشهورة في هذا الشأن قوله _تعالى_: [رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا] البقرة:٢٨٦.

وثبت في صحيح مسلم أن الله _سبحانه_ استجاب هذا الدعاء، فقال: =قد فعلت+[3].

ومن الخطأ الوارد المانع من إلحاق التكفير بالمعين أن يستغلق على الإنسان فِكْرُه؛ فلا يدري ما يقول لشدة فرح، أو حزن، أو خوف، أو نحو ذلك.

ودليله ما ثبت في صحيح مسلم عن أنس بن مالك ÷ قال: قال رسول الله": =لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه، وعليها طعامه، وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع

---

١ ـ مجموع الفتاوى ٢٢٩/٣.

٢ ـ مجموع الفتاوى ٤٦٦/١٢.

٣ ـ مسلم (١٢٦).

في ظلها، قد أيس من راحلته؛ فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي، وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح+[1].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ×: =وكنت دائمًا أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال: =إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا ما عذبه أحدًا من العالمين.

ففعلوا به ذلك، فقال الله له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له+[2].

فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُرِيَ، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول " أولى بالمغفرة من مثل هذا+اهـ[3].

---

١ ـ مسلم (٢٧٤٧).

٢ ـ البخاري (٧٥٠٦) و(٢٧٥٦).

٣ ـ مجموع الفتاوى ٢٢٩/٣ ، وانظر تفصيل هذه المسألة في نواقض الإيمان الاعتقادية ٣٠٢/١ـ٣١٣.

المبحث الثالث: مانع الإكراه

وهو أحد موانع إلحاق التكفير بالمعين.

والإكراه في الأصل إلزام شخص بأمر هو كارهٌ له.(١)

وفي الاصطلاح: هو كل ما أدى بشخص لو لم يفعل المأمورَ به إلى ضرب، أو حبس، أو أخذِ مالٍ، أو قطعِ رزقٍ يستحقه، أو نحو ذلك.

فإذا أكره شخص _على هذا النحو_ على فعل ما يوجب الكفر، ففعله لداعي الإكراه لا اطمئناناً به _ فإن ذلك مانع من موانع التكفير.(٢)

ويشترط في الإكراه أربعة شروط:

الأول: أن يكون الآمر قادراً على إيقاع ما هدد به، والمأمور عاجز عن الدفع عن نفسه.

الثاني: أن يغلب على ظن المكْرَه وقوع ما هُدِّد به إذا امتنع.

الثالث: أن يكون ما هدد به فورياً، أو قريباً.

الرابع: ألا يظهر من المكْرَهِ اختيارٌ، أو رضاً بهذا الفعل.(٣)

والدليل على أن الإكراه مانع من موانع إلحاق التكفير بالمعين قوله _تعالى_: [مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ] النحل:١٠٦.

---

١ ـ انظر لسان العرب ٥٣٥/١٣، وفتح الباري لابن حجر ٣١١/١٢.

٢ ـ انظر مجموعة الفتاوى المصرية لابن تيمية ٥٦/١، والقواعد المثلى ص١٥٠.

٣ ـ انظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢٧٠/١.

قال ابن تيمية ×: =فأباح _سبحانه_ عند الإكراه أن ينطق الرجل بالكفر بلسانه إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، بخلاف من شرح بالكفر صدراً.

وأباح للمؤمنين أن يتقوا من الكافرين تقاةً مع نهيهم عن موالاتهم.

وعن ابن عباس قال: =إن التَّقِيَّةَ باللسان+.

ولهذا لم يكن عندنا نزاع في أن الأقوال لا يثبت حكمها في حق المكْرَه بغير حق؛ فلا يَصِحُّ كُفْرُ المكره بغير حق، ولا إيمان المكره بغير حق+[1].

وهناك مسألة في الإكراه، وهي هل يشمل الإكراه الأفعال كما يشمل الأقوال؟

والجواب: أن هذه المسألة مختلف فيها على قولين _ كما يقول ابن تيمية _ والجمهور على أنه شامل للأفعال كما أنه شامل للأقوال...

وهذا هو الذي مال إليه ×.[2]

فهذه خلاصة موجزة لمسألة الإكراه، وكونه مانعاً من موانع التكفير.

وهناك تفصيلات أخرى في هذه المسألة يطول ذكرها، والمقام لا يحتملها.[3]

---

١ ـ الاستقامة لابن تيمية ٢/٣١٩ـ٣٢٠.

٢ ـ انظر مجموعة الفتاوى المصرية ١/٥٦ ، وانظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/٢٦٩.

٣ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/٥ـ١٩.

المبحث الرابع: مانع التأويل

فالعذر بالتأويل أحد موانع إلحاق التكفير بالمعين.

والعذر بالتأويل متفق عليه عند الأئمة كالعذر بالجهل والخطأ.

وإنما وقع الخلاف في حدود التأويل الذي يعذر صاحبه، والذي لا يعذر.[1]

يقول ابن حزم ×: = ومن بلغه الأمر عن رسول الله "من طريق ثابتة وهو مُسْلِمٌ، فتأوَّلَ في خلافه إياه، أو ردَّ ما بلغه بنص آخر، فما لم تقم عليه الحجة في خطئه في ترك ما ترك، وفي الأخذ بما أخذ _ فهو مأجور معذور؛ لقصده إلى الحق، وجهله به، وإن قامت عليه الحجة في ذلك، فعاند فلا تأويل بعد قيام الحجة+[2].

وقرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية × في مواضع، واستدل بقصة الرجل من بني إسرائيل، وقدامة بن مظعون وغيرها، قال ×: =والتكفير هو من الوعيد؛ فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول " فقد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئاً+[3].

وقال _أيضاً_: =إن القول قد يكون كفراً كمقالات الجهمية الذين قالوا: إن

---

١ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/٢٣.

٢ ـ الدرة فيما يجب اعتقاده لابن حزم ص٤١٤.

٣ ـ مجموع الفتاوى ٣/٢٣١.

الله لا يتكلم، ولا يُرَى في الآخرة.

ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر؛ فيطلق القول بتكفير القائل، كما قال السلف: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: إن الله لا يرى في الآخرة فهو كافر، ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة _كما تقدم_ كمن جحد وجوب الصلاة، والزكاة، واستحل الخمر والزنا وتأول؛ فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه، فإن كان المتأول المخطئ في تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته _ كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر[1]_ ففي غير ذلك أولى وأحرى ...+[2].

ويقول: =وكذلك التكفير حق الله، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله.

وأيضاً فإن تكفير الشخص المعين، وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كلُّ مَنْ جهل شيئاً من الدين يكفر، ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحاً على ما فهموه من آية المائدة [3] واتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون، فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداءاً؛ لأجل

---

١ ـ كقدامة بن مظعون وأصحابه ـرضي الله عنهمـ روى ذلك عبد الرزاق في المصنف ٢٤٠/٩، ٢٤٢، وابن أبي شيبة ٩/ ٥٤٦، والبيهقي في سننه ١٦/٨، وأخرجها أبو الشيخ وابن مردويه والحاكم وابن المنذر كما في الدر المنثور ١٦١/٣، ١٧٤، وابن السكن كما في الإصابة ٢٢٨/٣، ٢٢٩، والجوزجاني كما في منهاج السنة ٨٤/٦، وفي بعض الروايات ذكر قدامة، وبعضها لم يذكر.

٢ ـ مجموع الفتاوى ٦١٩/٧ .

٣ ـ والآية هي قوله ـتعالىـ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...الآية﴾ المائدة: ٩٣ .

الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق+[١].

وكذلك الحُكْمُ على كل مَنْ استحل محرماً من المحرمات الظاهرة المتواترة إذا لم تقم عليه الحجة، وعَرَضَتْ له شبهاتٌ مِنْ جِنْس ما عرض لهؤلاء؛ فالتكفير يكون بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة.

يقول الإمام ابن القيم × بعدما بَيَّن كُفْرَ مَنْ جَحد فريضة مِنْ فرائض الإسلام، أو تحريمَ مُحَرَّمٍ من محرماته: =وأما من جحد ذلك جهلاً، أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه_ فلا يكفر صاحبه به، كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، أمر أهله أن يحرقوه، ويذروه في الريح، ومع هذا فقد غفر الله له، ورحمه لجهله؛ إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه، ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً أو تكذيباً+[٢].

وقال ابن الوزير ×: =إن المتأولين غير كفار؛ لأن صدورهم لم تنشرح بالكفر قطعاً، أو ظناً، أو تجويزاً، أو احتمالاً+[٣].

واستدل بقول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ÷عن الخوارج: =من الكفر فروا+.

فقال ابن الوزير: =فكذلك جميع أهل التأويل من أهل الملة، وإن وقعوا في أفحش البدع، والجهل؛ فقد علم منهم أن حالهم في ذلك هي حال الخوارج+.[٤]

---

١ ـ الرد على البكري ٢٥٨ .

٢ ـ مدارج السالكين ١/٣٦٧ .

٣ ـ إيثار الحق ص٤٣٧.

٤ ـ إيثار الحق ص٤٣٧ ، وانظر نواقض الإيمان الاعغتقادية ٢/٢٣ـ٣٠ ، ففيه تفصيل لهذه المسألة.

المبحث الخامس: مانع التقليد

فالتقليد أحد موانع إلحاق التكفير بالمعين.

والتقليد في الاصطلاح: هو قبول قول القائل، دون عِلْمِ مَأْخَذِه، أو اتباع قول من ليس بحجة.[1]

وخلاصةُ مسألةِ التقليدِ، وكونِه أحدَ موانعِ التكفيرِ _ أنه يجوز التقليد في العقائد للعامي الذي لا يستطيع النظر والاستدلال، كجواز ذلك في الأحكام.

أما مَنْ يستطيع الاستدلال فلا يجوز له التقليد في العقائد والأحكام، لكن لا يشترط النظر، والاستدلال؛ لصحة الإيمان.

وبناءاً على ذلك يتبين لنا إعذارُ الأئمة لمن وقع في الكفر تقليداً إن كان جاهلاً لا بصيرة له، ولا فقه.

أما من كان قادراً على فهم الحجة، وفَرَّط في طلبها فإنه يأثم، ولكنه لا يُكَفَّر إلا بعد قيام الحجة _ والله أعلم[2].

يقول ابن القيم × مبيناً ومفصلاً أقسام أهل البدع: =وأما أهل البدع الموافقون أهل الإسلام، ولكنهم مخالفون في بعض الأصول كالرافضة، والقدرية، والجهمية، وغلاة المرجئة، ونحوهم _ فهؤلاء أقسام:

أحدها: الجاهل المقَلِّد الذي لا بصيرةَ له، فهذا لا يُكَفَّر، ولا يُفَسَّق، ولا تُرَدُّ

---

١ ـ انظر الأحكام لابن حزم ٢/٨٣٦، وإرشاد الفحول للشوكاني ص٢٦٥، ونواقض الإيمان الاعتقادية ٢/٣٩.

٢ ـ انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/٤٨ و٥١.

شهادته إذا لم يكن قادراً على تعلم الهدى.

وحكمُهُ حُكْمُ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً؛ فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله غفوراً رحيماً.

القسم الثاني: المتمكن من السؤال، وطلب الهداية ومعرفة الحق، ولكنْ يترك ذلك؛ اشتغالاً بدنياه، ورئاسته، ولذته، ومعاشه وغير ذلك؛ فهذا مُفَرِّطٌ مستحق للوعيد، آثم بترك ما وجب عليه من تقوى الله بحسب استطاعته؛ فهذا حكمه حكم أمثاله من تاركي بعض الواجبات؛ فإن غلب ما فيه من البدعة والهوى على ما فيه من السنة والهدى ردت شهادته، وإن غلب ما فيه من السنة والهدى قُبِلَت شهادته.

القسم الثالث: أن يسأل، ويطلب، ويتبين له الهدى، ويتركه تقليداً أو تعصباً، أو بغضاً ومعاداة لأصحابه _ فهذا أقل درجاته أن يكون فاسقاً، وتكفيره محل اجتهاد وتفصيل ...+[1].

١ ـ الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم ص١٧٤ـ١٧٥.

المبحث السادس: مانع العجز

ويعده بعض العلماء مانعاً من موانع إلحاق التكفير بالمعين، وبعضهم يلحقه بغيره من الموانع التي مرت.

والذين جعلوا العجز مانعاً من موانع التكفير انطلقوا من مثل قوله ـ تعالى ـ: [لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا] البقرة:٢٨٦، وقوله: [لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا] الطلاق:٧.

ومن هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية × حيث عَدَّ العجز عن أداء ما شرع الله ـ عز وجل ـ من الموانع التي تمنع التكفير؛ فمن عجز عن ذلك، واتقى الله ما استطاع فإنه معذور غير مؤاخذ على ما تركه[1].

وذلك كأن تبلغ دعوة النبي " لبعض الكفار، وهم في دار كفر، فعلموا أنه رسول الله فآمنوا به، وآمنوا بما أنزل عليه، واتقوا الله ما استطاعوا، ولم يتمكنوا من الهجرة إلى دار الإسلام، ولا الالتزام بجميع شرائع الإسلام؛ لكونهم ممنوعين من الهجرة، وممنوعين من إظهار دين الله، وليس عندهم مَنْ يُعَلِّمهم جميع شرائع الإسلام ـ فهؤلاء مؤمنون من أهل الجنة.[2]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبيناً هذا المانع: = فمن ترك بعض الإيمان الواجب؛ لعجزه عنه، إما لعدم تمكنه من العلم، مثل ألا تبلغه الرسالة، أو لعدم تَمِكُّنه من العمل لم يكن مأمورًا بما يعجز عنه، ولم يكن ذلك من الإيمان والدين

---

١ ـ انظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢/٢٦٢ـ٢٦٥.

٢ ـ انظر مجموع الفتاوى ١٩/٢١٧.

الواجب في حقه، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل، بمنزلة صلاة المريض، والخائف، والمستحاضة، وسائر أهل الأعذار، الذين يعجزون عن إتمام الصلاة؛ فإن صلاتهم صحيحة بحسب ما قدروا عليه، وبه أمروا إذ ذاك، وإن كانت صلاة القادر على الإتمام أكمل وأفضل، كما قال النبي ": =المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير+[1][2].

واستدل شيخ الإسلام ابن تيمية على ذلك بما يأتي:

الدليل الأول: أن النجاشي كان ملك النصارى، فلم يُطِعْهُ قومُه في الدخول في الإسلام، ولم يدخلْ معه سوى نفرٍ يَسيرٍ منهم، فلما مات، صلى عليه النبي" بالمدينة، خرج بالمسلمين إلى المصلى، فصفهم صفوفاً، وصلى عليه، وأخبرهم بموته يوم مات، فقال: =قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش؛ فَهَلُّمَ؛ فصلوا عليه+.[3]

وكثيرٌ من شرائع الإسلام لم يكن دخل فيها؛ لعجزه عن ذلك، فلم يهاجر، ولم يجاهد، بل قد روي أنه لم يصلِّ الصلوات الخمس، ولا يصوم شهر رمضان، ولا يؤدي الزكاة الشرعية؛ لأن ذلك كان يظهر عند قومه؛ فينكرونه، ولا يمكنه مخالَفَتُهم.

ويُعلم قطعاً أنه لم يكنْ يُمْكِنُهُ أن يحكمَ بينهم بحكم القرآن؛ لأن قومه لا يُقِرُّونه على ذلك، ولهذا جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب الذين آمنوا بالنبي" قال الله ـتعالىـ: [وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ

---

١ ـ الحديث رواه مسلم(٢٦٦٤).

٢ ـ مجموع الفتاوى ٤٧٨/١٢ـ٤٧٩.

٣ ـ رواه البخاري (١٣٢٠)، ومسلم (٩٥٢).

خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ]آل عمران:١٩٩.

وهذه الآية قد قال طائفة من السلف: إنها نزلت في النجاشي، ومنهم من قال: فيه، وفي أصحابه.[١]

الدليل الثاني: قوله ـتعالىـ: [إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً (٩٧) إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (٩٨) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً (٩٩)]النساء.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذه الآيات في جماعة من المؤمنين كانوا يَسْتَخْفُون بإيمانهم بمكة، وهم عاجزون عن الهجرة؛ فعذرهم الله ـتعالىـ.[٢]

الدليل الثالث: قوله ـتعالىـ: [وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً] النساء:٧٥.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبيناً وَجْهَ الدلالةِ من هذه الآية: =فأولئك كانوا عاجزين عن إقامة دينهم؛ فقد سقط ما عجزوا عنه، فإذا كان هذا فيمن كان

---

١ ـانظر مجموع الفتاوى ٢١٧/١٩ـ٢١٩، والأول مروي عن جابر بن عبدالله وأنس، وابن جريج، والآخر مروي عن قتادة، انظر تفسير الطبري ٢١٨/٤ـ٢١٩، والدر المنثور ١١٣/٢، ومنهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢٦٣/١ـ٢٦٤.

٢ ـ انظر مجموع الفتاوى ٢٢٠/١٩، وانظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢٦٤/١.

مشركاً وآمن، فما الظن بمن كان من أهل الكتاب وآمن؟+.[1]

الدليل الرابع: ما أخبر به عن حال مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون، وعن حال امرأة فرعون، وكما كان يوسف _ عليه السلام _ مع أهل مصر؛ فإنهم كانوا كفاراً، ولم يُمْكِنْهُ أن يفعلَ معهم كلَّ ما يعرفه من دين الإسلام؛ لأنه دعاهم إلى التوحيد والإيمان فلم يجيبوه.[2]

---

١ ـ مجموع الفتاوى ٢٢٠/١٩ـ٢٢١، وانظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢٦٤/١ـ٢٦٥.

٢ ـ انظر المصدر السابق ٢١٧/١٩، وانظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢٦٥/١.

الفصل السادس

الصغائر والكبائر،وموانع إنفاذ الوعيد

وتحته:

ـ تمهيد

المبحث الأول: تقسيم الذنوب.

المبحث الثاني: ماهية الصغائر والكبائر.

المبحث الثالث: تكفير الأعمال الصالحة للصغائر والكبائر.

المبحث الرابع: موانع إنفاذ الوعيد.

المبحث الخامس: وسطية أهل السنة في باب الإيمان.

تمهيد

مصطلح الكبائر والصغائر يرد في كتب العقائد، وذلك إذا تحدثوا عن الذنوب، وتقسيمها، وحكم مرتكب الكبيرة في الدنيا والآخرة، وهكذا...

ومسألة الصغائر والكبائر لها ارتباط وثيق بباب الإيمان؛ من جهة حكم مرتكب الكبيرة، والخلاف فيه _كما مر_.

وكذلك الحال بالنسبة لمسألة موانع إنفاذ الوعيد، فلها ارتباط بباب الإيمان _على ما سيأتي بيانه_.

وكذلك وسطية أهل السنة والجماعة في باب الإيمان؛ فهي خلاصةٌ لكثير من مسائل هذا الكتاب.

وفيما يلي نبذة عن تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر، والأدلة على ذلك، مع بيان ماهية الصغائر والكبائر سواء عند من حصروا الكبائر بعدد، أو حَدُّوها بِحَدٍّ، ثم ينتقل الحديث إلى مسألة تكفير الكبائر بالأعمال الصالحة، وهل هذا ممكن؟ أو أنه لا بد من التوبة؟ فإلى التفصيل في ذلك الشأن.

وبعد ذلك ينتقل الحديث إلى مسألة إنفاذ الوعيد، ثم إلى وسطية أهل السنة في باب الإيمان.

المبحث الأول: تقسيم الذنوب

الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر، قال الغزالي ×: =اعلم أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر، وقد كثر اختلاف الناس فيها؛ فقال قائلون: لا صغيرة ولا كبيرة، بل كل مخالفة لله فهي كبيرة.

وهذا ضعيف؛ إذ قال _تعالى_: [إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً] النساء:٣١، وقال _تعالى_: [الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ] النجم:٣٢.

وقال": =**الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة يكفرن ما بينهن إن اجتنبت الكبائر**+ وفي لفظ آخر: =**كفارات لما بينهن إلا الكبائر**+[١].

وقد قال"فيما رواه عبدالله بن عمرو بن العاص _رضي الله عنهما_: =**الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس**+[٢][٣].

وقال ابن القيم ×: =وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة على أن من الذنوب كبائرَ وصغائر+[٤].

وقال ×: =والذين لم يقسموها إلى كبائر وصغائر قالوا: الذنوب كلها _بالنسبة إلى الجراءة على الله سبحانه ومعصيته ومخالفة أمره_ كبائر؛ فالنظر إلى من عُصي

١ـ رواه مسلم (٢٣٣).

٢ـ رواه البخاري (٦٦٥٦).

٣ـ إحياء علوم الدين ٤/ ١٧.

٤ـ الجواب الكافي ص٣٠٦.

أمرُه، وانتُهك محارمه يوجب أن تكون الذنوب كلها كبائر، وهي مستوية في هذه المفسدة+[1].

وقال ــبعد أن ساق بعض ما أورده مَنْ قال: إن الذنوب كلها كبائرــ: =فالشرك أظلم الظلم، والتوحيد أعدل العدل؛ فما كان أشدَّ منافاة لهذا المقصود فهو أكبر الكبائر، وتفاوتها في درجاتها بحسب منافاتها له، وما كان أشدَّ موافقة لهذا المقصود فهو أوجب الواجبات، وأفرض الطاعات؛ فتأمل هذا الأصل حق التأمل، واعتبر تفاصيله تعرف به حكمة أحكم الحاكمين، وأعلم العالمين فيما فرضه على عباده، وحرمه عليهم، وتفاوتَ مراتب الطاعات والمعاصي+[2].

وبعد أن تبيَّنَ أن الذنوب تنقسم إلى كبائر وصغائر ينتقل الحديث إلى بيان ماهية الصغائر والكبائر.

١ـ الجواب الكافي ص ٣٠٩.

٢ـ الجواب الكافي ٣١٢.

المبحث الثاني: ماهية الصغائر والكبائر

أولاً: ما هية الصغائر والكبائر عند من حصروها بعدد

اخْتُلِفَ في تحديد الكبائر وحصرها؛ فقيل في ذلك أقوال منها[1]:

١ــ قال عبدالله بن مسعود÷: هي أربع.

٢ــ وقال عبدالله بن عمرــرضي الله عنهماــ: هي سبع.

٣. ــ وقال عبدالله بن عمرو بن العاص ــرضي الله عنهماــ: هي تسع.

٤ــ وكان ابن عباس ــرضي الله عنهماــ إذا بلغه قول ابن عمر: الكبائر سبع يقول: هن إلى سبعين أقرب منها إلى سبع.

٥ ــ وقال آخر: هي إحدى عشرة.

٦ــ وقال أبو طالب المكي: جمعتها من أقوال الصحابة فوجدتها أربعةً في القلب وهي: الإشراك بالله، والإصرار على المعصية، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله.

وأربعةً في اللسان، وهي: شهادة الزور، وقذف المحصنات، واليمين الغموس، والسحر[2].

وثلاثةً في البطن: شرب الخمر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا.

واثنين في الفرج: الزنا، واللواط.

واثنين في اليدين: وهما القتل والسرقة.

١ـ انظر إحياء علوم الدين ١٧/٤ـ١٨ ، والجواب الكافي ٣٠٨ـ٣٠٩.

٢ـ السحر لا يقتصر على اللسان، بل تشترك الجوارح في عمله.

وواحداً في الرجلين: وهو الفرار من الزحف.

وواحداً يتعلق بجميع الجسد: وهو عقوق الوالدين.

هذه خلاصة أقوال الذين حصروها بعدد.

ثانياً: ماهية الكبائر والصغائر عند من حَدُّوها بحدٍّ

وأما الذين لم يحصروا الكبائر بعدد، وإنما حدوها بحد فقد اختلفوا في ذلك على أقوال منها:

١ــ أن ما اقترن بالنهي عنه وعيد من لعن، أو غضب، أو عقوبة ــ فهو كبيرة، وما لم يقترن به شيء فهو صغيرة.

٢ــ وقيل: كل ما ترتب عليه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة ــ فهو كبيرة، وما لم يرتب عليه لا هذا ولا هذا فهو صغيرة[1].

٣ ــ وقيل: كل ما اتفقت الشرائع على تحريمه فهو من الكبائر، وما كان تحريمه في شريعة دون شريعة فهو صغيرة.

٤ــ وقيل: كل ما لعن الله ورسوله فاعله فهو كبيرة.

٥ــ وقيل: هي كل ما ذكر من أول سورة النساء إلى قوله: [إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ] النساء: ٣١.

١ـ وهذا ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ في مجموع الفتاوى ١١/٦٥٠، وقال في ١١/٦٥٠: «إنه أمثل الأقوال في هذه المسألة» ، وقال في ١١/٦٥٤: «وإنما قلنا: إن هذا الضابط أولى من سائر تلك الضوابط المذكورة لوجوه . . .» ثم ذكر خمسة وجوه.

المبحث الثالث: تكفير الأعمال الصالحة للصغائر والكبائر


هذا المبحث يدور حول سؤال مفاده:

هل الحسنات والأعمال الصالحة تكفر الصغائر والكبائر على حد سواء، أَوْ لا بد في الكبائر من التوبة؟

والجواب عن ذلك أن هذه المسألة قد اختلف فيها على قولين:

قال ابن رجب ×: =وقد اختلف في مسألتين: إحداهما: هل تُكَفِّر الأعمال الصالحة الكبائر والصغائر؟ أو لا تكفر سوى الصغائر؟

فمنهم قال: لا تكفِّر سوى الصغائر، وقد روي هذا عن عطاء، وغيره من السلف في الوضوء أنه يكفر الصغائر، وقال سلمان الفارسي في الوضوء: إنه يكفر الجراحات الصِّغار، والمشي إلى المساجد يكفر أكبر من ذلك، والصلاة تكفر أكبر من ذلك، خرجه محمد بن نصر المروزي.

وأما الكبائر فلا بد لها من التوبة؛ لأن الله أمر العباد بالتوبة، وجعل من لم يتب ظالماً، واتفقت الأمة على أن التوبة فرض، والفرائض لا تؤدى إلا بنية وقصد، ولو كانت الكبائر تقع مكفرة بالوضوء، والصلاة، وأداء بقية أركان الإسلام ــ لم يحتج إلى التوبة، وهذا باطل بالإجماع+[1].

ثم ساق × جملة من الأقوال والآثار في تأييد هذا القول.

وانتقل بعد ذلك إلى القول الثاني في هذه المسألة، فقال: =وذهب قوم من أهل الحديث، وغيرهم إلى أن هذه الأعمال تكفر الكبائر، ومنهم ابن حزم الظاهري،

١ـ جامع العلوم ١/ ٤٢٥ـ٤٢٦.

وإياه عنى ابن عبد البر في كتاب (التمهيد) بالرد عليه، وقال: =قد كنت أرغب بنفسي عن الكلام في مثل هذا الباب لولا قول ذلك القائل، وخشيت أن يغتر به جاهل، فينهمك في الموبقات؛ اتكالاً على أنها تكفرها الصلوات دون الندم، والاستغفار والتوبة+ا. هـ [1]

ثم قال ابن رجب ×: =والصحيح قول الجمهور: إن الكبائر لا تكفَّر بدون التوبة؛ لأن التوبة فرض على العباد+[2].

ثم ساق جملة من الآثار التي تؤيد هذا القول.

ثم قال: =والأظهر _والله أعلم في هذه المسألة_ أعني مسألة تكفير الكبائر بالأعمال_ إن أريد أن الكبائر تمحى بمجرد الإتيان بالفرائض، وتقع الكبائر مُكفَّرة بذلك كما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر _ فهذا باطل.

وإن أريد أنه يوازَن يوم القيامة بين الكبائر وبين بعض الأعمال، فتمحى الكبيرة بما يقابلها من العمل، ويسقط العمل؛ فلا يبقى له ثواب فهذا يقع+[3].

إلى أن قال: =وظاهر هذا أنه تقع المقاصَّةُ بين الحسنات والسيئات، ثم تسقط الحسنات المقابلة للسيئات، وينظر إلى ما يَفْضُل بعد المقاصة.

وهذا يوافق قول من قال بأن من رجحت حسناته على سيئاته بحسنة واحدة أثيب بتلك الحسنة خاصة، وسقط باقي حسناته في مقابل سيئاته، كأنها لم تكن.

وهـذا في الكبـائر، أمـا الصـغائر فإنهـا تمحـى بالأعمـال الصـالحة مـع بقـاء

---

١ ـ جامع العلوم والحكم ١/ ٤٢٨.
٢ ـ جامع العلوم والحكم ١/ ٤٢٩
٣ ـ جامع العلوم والحكم ١/ ٤٣٨.

ثوابها+ا.هـ.[١]

هذا وقد رجح شيخ الإسلام ابن تيمية × أن الحسنات الماحية تكفر الكبائر بدون التوبة.

قال × بعد أن ذكر السبب الثالث من الأسباب التي تزول بها عن العبد عقوبة الذنوب، وهو الحسنات الماحية قال: =وسؤالهم على هذا الوجه أن يقولوا: الحسنات إنما تكفر الصغائر فقط.

أما الكبائر فلا تغتفر إلا بالتوبة كما جاء في بعض الأحاديث: =ما اجتنبت الكبائر+ فيجاب عن هذا بوجوه+ ا. هـ .[٢]

ثم ذكر × خمسة وجوه بيَّن من خلالها أن الحسنات تكفِّر الكبائر.

ومما قال × من الوجوه التي أيَّد بها كلامه ما يلي:

=**أحدهما**: أن هذا الشرط _يعني ما اجتنبت الكبائر_ جاء في الفرائض، كالصلوات الخمس، والجمعة، وصيام رمضان، وذلك أن الله _تعالى_ يقول: [إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ] النساء: ٣١.

فالفرائض مع ترك الكبائر مقتضية لتكفير السيئات، وأما الأعمال الزائدة من التطوعات فلا بد أن يكون لها ثواب آخر؛ فإن الله _سبحانه_ يقول: [فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ (٧) وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ(٨)] الزلزلة.

الثاني: أنه قد جاء التصريح في كثير من الأحاديث بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر، كما في قوله ": =غفر له وإن كان فر من الزحف+.

وفي السنن: =أتينا رسول الله " في صاحب لنا قد أوجب، فقال: =**أعتقوا عنه**

---

١ ـ جامع العلوم والحكم ٤٤٠/١.

٢ ـ مجموع الفتاوى ٤٨٩/٧.

يعتقِ الله عنه بكل عضو عضواً من النار+.

وفي الصحيحين من حديث أبي ذر: =**وإن زنا وإن سرق**+.

الثالث: أن قوله لأهل بدر ونحوهم: =**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**+ إن حُمِل على الصغائر، أو على المغفرة مع التوبة لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم؛ فكما لا يجوز حمل الحديث على الكفر؛ لما قد عُلِمَ أن الكفر لا يغفر إلا بالتوبة _ لا يجوز حمله على الصغائر المكَفَّرةِ باجتناب الكبائر+.

ثم ذكر × الوجهين الرابع، والخامس، وأطال فيهما.

والمقام لا يتسع لإيرادهما، وإنما المقصود هو الوقوف على رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة.

وبعد أن تبين _من خلال ما مضى_ بعض أقوال أهل العلم في هذه المسألة، وأن بعضهم _ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية_ يرى أن الحسنات الماحية، والأعمال الصالحة تكفر الكبائر بدون التوبة_ **فإنه يحسن الوقوف على مسالة مهمة** في هذا الباب تتبين من خلال التساؤل الآتي:

هل الأعمال الصالحة تقوى على تكفير الكبائر بإطلاق؟

والجواب: أن الأعمال الصالحة قد لا تقوى على تكفير الكبائر؛ ذلك أن الأعمال إنما تتفاضل بحسب إحسان العمل، وبحسب ما يقوم بالقلب من حقائق الإيمان؛ فتكفير العمل للسيئات بحسب كماله، ونقصانه.

ولا ريب أن الكبائر والذنوب عموماً تضعف القلب، وتعطل سيره إلى الله والدار الآخرة، وعلى هذا فقد تكون الأعمال الصالحة ناقصة، ضعيفة لا تقاوم الكبائر؛ ولا تقوى على تكفيرها.

ولا يَرِدُ على هذا أن بعض النصوص صرحت بأن هناك أعمالاً غفر الله

لأصحابها بسبب عمل صالح، كما في حديث البغي[1]، وحديث صاحب البطاقة[2]؛ ذلك أن الحالات الخاصة لا تعمم، ولا تكون قاعدة مطردة بكل حال؛ فليس كل امرأة بغي تسقي كلباً يغفر لها، وليس كل من قال: =لا إله إلا الله+ تنفعه كما نفعت صاحب البطاقة.

---

١ ـ وهو ما رواه البخاري (٣٤٦٧) ومسلم (٢٢٤٥): قال النبي ﷺ: «بينما كلب يطيف ـيدورـ بركية ـبئرـ كاد يقتله العطش؛ إذ رأته بغيٌّ من بغايا بني إسرائيل؛ فنزعت موقها ـخفهاـ واستقت له به، فسقته إياه؛ فغُفر لها به».

فهذه المرأة قام بقلبها من الإخلاص، وتوابعه ما كان سبباً لمغفرة ذنوبها.

قال ابن القيم رحمه الله في كتابه مدارج السالكين ٣٤١/١ مقرراً هذا المعنى: « وقريب من هذا ما قام بقلب البغي التي رأت ذلك الكلب، وقد اشتد به العطش يأكل الثرى، فقام بقلبها ذلك الوقتـمع عدم الآلة، وعدم المعين، وعدم من ترائيه بعملهاـما حملها على أن غَرَّرَت بنفسها في نزول البئر، وملء الماء في خفها، ولم تعبأ بتعرضها للتلف، وحَمْلِها خُفَّها بفيها وهو ملآن، حتى أمكنها الرقيُّ من البئر، ثم تواضعها لهذا المخلوق الذي جرت عادة الناس بضربه، فأمسكت له الخف بيدها حتى شرب من غير أن ترجو منه جزاء ولا شكوراً؛ فأحرقت أنوار هذا القدر من التوحيد ما تقدم منها من البغاء، فَغُفر لها.

فهكذا الأعمال والعمال عند الله، والغافل في غفلة من هذا الإكسير الكيماوي الذي إذا وضع منه مثقال ذرة على قناطير من نحاس الأعمال قلبها ذهباً والله المستعان».

ويُقصد بقوله: «الإكسير الكيماوي»: الإخلاص، والإكسير مادة يقال: إنها إذا وضعت مع المعادن غير الذهب حولتها إلى ذهب.

٢ ـ هو ما جاء في قوله ﷺ: «إن الله سيخلِّصُ رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فَيَحْشُرُ عليه تسعة وتسعين سجلاً، كل سجلٍ مثل مدِّ البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: أَفَلَكَ عذر؟ فيقول: لا يا ربِّ.

فيقول: بلى، إن لك عندنا حسنةً؛ فإنه لا ظلم اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فيقول: أحضر وزنك.

فيقول: يا ربِّ ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فقال: إنك لا تُظْلم.

قال: فتوضع السجلات في كفةٍ، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء».

رواه الترمذي (٢٦٣٩) وحسَّنه، وابن ماجة (٤٣٠٠) وابن حبان (٢٥٢٣) وصححه، والألباني في صحيح الجامع (١٧٧٦).

المبحث الرابع: موانع إنفاذ الوعيد

لهذه المسألة ارتباط بباب الإيمان؛ ذلك أن الوعيدية من الخوارج والمعتزلة ــ كما مرــ يرون أنه لا بد من إنفاذ الوعيد على من تَلَبَّس بالكبائر؛ لأنه خارج عن الملة ــبزعمهمــ.

والمرجئة لا يرون أن مرتكب الكبيرة خارج عن الملة، بل هو مؤمن كامل الإيمان؛ فلا وعيد عليه ــكما يزعمونــ لأن الإيمان عندهم هو مجرد التصديق بالقلب؛ فطالما أنه موجود فلا يضر معه معصية.

ومسألة موانع إنفاذ الوعيد ترد في كتب العقائد خصوصاً في باب الإيمان، وحكم مرتكب الكبيرة، وعند مناقشة الوعيدية كالخوارج والمعتزلة.

وهذه المسألة تسمى: **موانع إنفاذ الوعيد**، وتسمى بـ: **الأسباب التي تندفع بها العقوبة**.

ومما يوضح هذه المسألة أن يقال: إن الذنوب موجبة لدخول النار، وصاحبها متوعد بالعذاب إلا أن هناك أسباباً تندفع بها العقوبة، وينتفي بسببها الوعيد، ويزول موجب الذنوب.

وهذه الأسباب تسمى موانع إنفاذ الوعيد، أي موانع إيقاع العذاب على مستحقه؛ لأن الوعيد إنما يكون بالشر.

وهذه الأسباب عشرة عرفت بالاستقراء من الكتاب والسنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ×: =وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب: أحدها: التوبة، وهذا متفق

عليه بين المسلمين+[1].

ثم شرع × في ذكر باقي الموانع بالتفصيل.

وقال في موضع آخر: =والمؤمن إذا فعل سيئة فإن عقوبتها تندفع عنه بعشرة أسباب:

١ــ أن يتوب فيتوب الله عليه؛ فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

٢ــ أو يستغفر، فيغفر الله له.

٣ــ أو يعمل حسناتٍ تمحوها؛ فإن الحسنات يذهبن السيئات.

٤ــ أو يدعو له إخوانه المؤمنون، ويستغفرون له حياً وميتاً.

٥ــ أو يهدون له من ثواب أعمالهم ما ينفعه الله به.

٦ــ أو يشفع فيه نبيه محمدٌ ".

٧ــ أو يبتليه الله . تعالى . في الدنيا بمصائب تكفَّر عنه.

٨ــ أو يبتليه في البرزخ بالصعقة، فيكفر بها عنه.

٩ــ أو يبتليه في عرصات القيامة من أهوالها بما يكفِّر عنه.

١٠ــ أو يرحمه أرحم الراحمين.

فمن أخطأته هذه العشرة فلا يلومن إلا نفسه، كما قال ــتعالىــ فيما يرويه عنه رسول الله " =يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم أياها؛ فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه+.[2][3]

وقال في الاستقامة : =فإن الذنوب التي يُبتلى بها العبادُ يسقط عنهم عذابُها إما بتوبة تَجُبُّ ما قبلها، وإما باستغفار، وإما بحسنات ماحية يذهبن السيئات،

١ـ مجموع الفتاوى ٤٨٧/٧.

٢ـ رواه مسلم (٢٥٧٧).

٣ـ مجموع الفتاوى ٤٥/١٠ـ٤٦.

وإما بدعاء المسلمين وشفاعتهم، أو بما يفعلونه له من البر، وإما بشفاعة النبي " وغيره فيه يوم القيامة، وإما أن يكفِّر الله عنه خطاياه بما يصيبه من المصائب+[1].

ومما يحسن التنبيه عليه ههنا أن التوبة وحدها هي التي يزول بها موجب الذنوب للمؤمن والكافر، أما باقي الموانع فهي خاصة بالمؤمن.

ثم إن الوعيدية لا يرون من هذه الموانع إلا التوبة، وأما باقي الموانع فلا يرون أنها تمنع من إنفاذ الوعيد، بل يرون أنه يجب على الله _عز وجل_ أن يعاقب من عصاه، كما يجب عليه أن يثيب من أطاعه، ولم يلتفتوا إلى باقي الموانع.

أما أهل السنة فهم يرون هذه الموانع؛ وذلك لأنهم ينظرون إلى النصوص كافة، ويحرصون على الجمع بينها.

١ـ الاستقامة ٢/١٨٤ـ١٨٥.

المبحث الخامس: وسطية أهل السنة في باب الإيمان ومسائله

الوسطية من أعظم ما يميز أهل السنة والجماعة، فكما أن أهل أمة الإسلام وسط بين الأمم التي تجنح إلى الغلو الضار، والأمم التي تميل إلى التفريط المهلك_ فكذلك أهل السنة والجماعة وسط بين فرق الأمة المبتدعة التي انحرفت عن الصراط المستقيم.

وتتجلى هذه الوسطية في شتى الأمور سواء في باب العقيدة أو الأحكام، أو السلوك، أو غيرها.

ولعل أجلى مظاهر تلك الوسطية وسطيتها في باب العقيدة، ومن ذلك وسطيتها في باب الإيمان ومسائله، وقد مر شيء من ذلك بإيجاز، وفيما يلي ذكر لبعض تلك المظاهر:

١_ وسط في باب الوعد والوعيد بين المرجئة وبين الوعيدية: فالمرجئة قالوا: لا يضر مع الأيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وزعموا أن الإيمان مجرد التصديق بالقلب، وأن لم ينطق به، وأخروا الأعمال عن الإيمان، وجوَّزوا أن يعذب الله المطيعين، ويُنَعِّم العاصين.

أما الوعيدية فهم القائلون بان الله يجب عليه عقلاً أن يعذب العاصي كما يجب عليه أن يثيب المطيع؛ فمن مات على كبيرة، ولم يتب منها لا يجوز عندهم أن يغفر الله له.

أما أهل السنة فوسط بين نفاة الوعيد من المرجئة، وبين موجبيه من الوعيدية؛ فمن مات على كبيرة دون الشرك عندهم فَأَمْرُه مفوَّض إلى الله، إن شاء عاقبه،

وإن شاء عفا عنه، وإذا عاقبه بها فإنه لا يخلد خلود الكفار، بل يخرج من النار، ويدخل الجنة.[1]

٢ــ وسط في مسألة التكفير: فبينما نَجِد فريقاً يتسرعون في إطلاق الكفر، فيكفرون بالكبيرة، ولا يحكمون بإسلام مَنْ نطق بالشهادتين، وصلى، وصام، وأدى فرائض الإسلام ـ ما لم يتحققوا إسلامه بشروط حَدَّدوها لم تَرِدْ في الكتاب ولا السنة ـ وذلك كحال الخوارج ومن سار على نهجهم ـ نجد فريقاً آخر فَرَّط أيما تفريط، فمنع التكفير البتة، ورأى أن من تلفظ بالشهادتين لا يمكن تكفيره بحال، بل قالوا :إنه لا يجوز تكفير شخص بعينه ،وإنما إطلاق الكفر يكون على الأعمال .

ومن هنا فَهُمْ لا يكفِّرون أحداً أبداً حتى المرتدين، ومدعي النبوة، وجاحدي وجوب الصلاة، ونحو ذلك من الأمور التي اجمع أهل العلم على خروج أصحابها من دائرة الإسلام .

أما أهل السنة فقد هداهم الله لما اختلف فيه من الحق بإذنه؛ لالتزامهم بالدليل الشرعي ؛ فهم لا يمنعون التكفير بإطلاق ،ولا يكفرون بكل ذنب، ولم يقولوا: إن تكفير المعين غير ممكن، ولم يقولوا بالتكفير بالعموم دون تحقق شروط التكفير، وانتفاء موانعه في حق المعين، ولم يتوقفوا في إثبات وصف الإسلام لمن دخل فيه، أو ظهر منه إرادة الدخول فيه.

بل يحسنون الظن بأهل القبلة الموحدين، وبمن دخل في الإسلام، أو أراد

١ ـ انظر: التنبيهات اللطيفة ص٦٢ ، وشرح الواسطية للهراس ص١٨٨ـ١٨٩.

الدخول فيه.

ومن أتى بمكفر، واجتمعت فيه الشروط، وانتفت في حقه الموانع . فإنهم لا يتحرجون من تكفيره؛ لأنهم يرون أن التكفير ليس حقاً لأحد، وإنما هو حق لله ورسوله، فلا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله، على أنهم لا يرون أن تنزيل أحكام التكفير كلأٌ مباح، بل هو متروك لأهل العلم والبصيرة، والرزانة، والركانة.[1]

٣. وسط في باب أسماء الدين والإيمان، أو مسألة الأسماء والأحكام بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة والجهمية: والمراد بالأسماء هنا: أسماء الدين، مثل: مؤمن، ومسلم، وكافر، وفاسق.

والمراد بالأحكام أحكام أصحابها في الدنيا والآخرة.

فالخوارج والمعتزلة ــ كما مر ــ ذهبوا إلى أنه لا يستحق اسم الإيمان إلا من صدق بجنانه، وأقر بلسانه، وقام بجميع الواجبات، واجتنب جميع المنهيات.

وعلى هذا فمرتكب الكبيرة عند المعتزلة خرج من الإيمان، ولم يدخل في الكفر، فهو بمنزلة بين المنزلتين.

أما في أحكام الآخرة فاتفق الفريقان على أن من مات على كبيرة ولم يتب منها . فهو مخلد في النار .

أما المرجئة فكما سبق بيان مذهبهم، وهو أنه لا يضر مع الإيمان معصية، فمرتكب الكبيرة عندهم مؤمن كامل الإيمان، ولا يستحق دخول النار .

أما أهل السنة والجماعة فمذهبهم وسط بين هذين المذهبين، فمرتكب الكبيرة

---

١ ـ انظر مجموع الفتاوى ٢٨/٥٠٠ـ٥٠٨ ، وضوابط التكفير د. عبدالله القرني ص٩ـ١٠ ، وظاهرة التكفير تاريخها ـ خطرها ـ أسبابها ـ علاجها للأمين الحاج محمد أحمد ص٧.

عندهم مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، أو هو مؤمن ناقص الإيمان، أو يسمُّونه فاسقاً مِلِّيَّاً قد نقص إيمانه بقدر ما ارتكب من معصية، فلا ينفون عنه الإيمان أصلاً، ولا يقولون: إنه خرج من الملة كالخوارج والمعتزلة، ولا يقولون: بأنه كامل الإيمان كالمرجئة .

وحكمه في الآخرة عندهم أنه قد يتجاوز الله عنه فيدخل الجنة ابتداءً، أو يعذبه بقدر معصيته ثم يخرجه، ويدخله الجنة كما سبق.[١]

١ ـ انظر: شرح الواسطية للهراس ص١٩٠ـ١٩١.

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد

ففي خاتمة البحث هذا ملخص لأهم ما ورد فيه:

١ــ **باب الإيمان، وما يتعلق به من مسائل** يُعدُّ من أعظم أبواب العقيدة، وأهمها، وأجلها قدراً.

٢ــ **للإيمان الصحيح ثمراتٌ عظيمةٌ**؛ فخير الدنيا والآخرة إنما هو بسبب الإيمان؛ فبه يحيى العبدُ حياةً طيبة، وبه ينجو من المكاره والشرور، وبه تخف الشدائد، وتُدرك جميع المطالب؛ فمعرفة ثمراته من أكبر الدواعي إلى التزود منه.

وقد ورد في البحث ذكرٌ لكثير من تلك الثمرات.

٣ــ **الإسلام في اللغة** هو: الاستسلام، والانقياد، وإظهار الخضوع، والقبول.

وفي الشرع هو: استسلام العبد لله ظاهراً، وباطناً، بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

٤ــ **الإيمان في اللغة له استعمالان**: أحدهما بمعنى التأمين، أي إعطاء الأمان، والثاني بمعنى التصديق.

وفي الشرع: قول، وعمل يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

٥ــ **الإسلام والإيمان** إذا أطلق أحدهما شمل الدين كله أصوله وفروعه.

وإذا قرن بينهما، وذُكِرَا في سياق واحد فُسِّر الإسلام بالأعمال والأقوال الظاهرة، وفسر الإيمان بالاعتقادات الباطنة.

٦ــ **من أصول أهل السنة أن الإيمان يزيد وينقص،** وقد خالف في هذا

الأصل: الوعيدية من المعتزلة والخوارج، والمرجئة الخالصة.

٧ــ **الإيمان مراتب،** والناس فيه على تفاوت وتفاضل؛ فمنهم من ليس معه إلا أصل الإيمان، والحد الأدنى منه.

ومنهم من بلغ فيه درجات الكمال الواجب أو المستحب.

٨ــ **الإيمان المجمل أو مطلق الإيمان**: هو الحد الأدنى من الإيمان الذي هو شرط صحة الإيمانِ والنجاةِ من الخلود في النار في الآخرة إن مات صاحبه على ذلك.

وبه تثبت الأحكام من فرائض، ومواريث، وحقوق.

٩ــ **الإيمان المطلق الواجب**: ويقال عنه: الإيمان المفصَّل، أو حقيقة الإيمان، أو الإيمان الكامل الواجب، أو مرتبة المقتصدين الأبرار.

ويكون صاحبه ممن يؤدي الواجبات، ويجتنب الكبائر.

١٠ــ **الإيمان المطلق المستحب**: وهو مرتبة الإيمان الكامل بالمستحبات، ومرتبة الإحسان، ومرتبة المقربين السابقين بالخيرات.

وصاحب هذه المرتبة لا يكتفي بفعل الواجبات، وترك المحرمات، بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات، وترك المكروهات.

١١ــ **هناك أسبابٌ كثيرة إذا صدرت من العبد زاد إيمانه،** وسار في طريق الكمال، ومنها: تعلمُ العلمِ النافع، ومعرفةُ أسماءِ الله وصفاتِه، والنظرُ في آيات الله الكونية، وقراءةُ القرآن الكريم وتدبُّرُه، وفعلُ الطاعةِ؛ تقرباً إلى الله ــعز وجلــ وتركُ المعصيةِ؛ خوفاً من الله ــ تبارك وتعالى ــ.

١٢ــ **هناك أسبابٌ إذا فعلها العبد تنقص إيمانه،** أو تَذْهَب به، ومنها:

الجهلُ بالله ـ تعالى ـ وبأسمائه وصفاته، والغفلةُ والإعراضُ عن النظر في آيات الله وأحكامه، وفعلُ المعصيةِ، وصحبةُ قرناءِ السوءِ، والانهماكُ في الدنيا.

١٣ـ **الاستثناءُ في الإيمان**: أن يقول الإنسان: أنا مؤمنٌ إن شاء الله، أو يجيب إذا قيل له: هل أنت مؤمن؟ فيجيب بصيغة تشعر بعدم القطع، كأن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو أرجو، أو آمنت به.

١٤ـ **منشأ القول في الاستثناء**: الإرجاء؛ فالمرجئة هم أول من تكلم في مسألة الاستثناء في الإيمان.

١٥ـ **الأقوالُ في مسألة الاستثناء** في الإيمان تنحصر في ثلاثة: أحدها: تحريم الاستثناء، والثاني: وجوبه، والثالث: التفصيل.

وقد ورد في البحث بيان لذلك.

١٦ـ **الكفر في اللغة**: يدل على معنى واحد، وهو الستر، والتغطية.

والتكفير: نسبة الإنسان إلى الكفر، والحكم عليه به.

١٧ـ **الكفر في الشرع**: اعتقادات، وأقوال، وأفعال، حكم الشارع بأنها تناقض الإيمان، وهو على شعب، ومراتب متفاوتة.

١٨ـ **الكفر أنواع**، ويمكن إرجاعه إلى نوعين:

أـ **كفر أكبر**: وهو المخرج من الملة، وهو ما ارتكب صاحبه ما يوجب خروجه من الدين كالتكذيب بالله، ورسوله ".

ب ـ **كفر أصغر**: وهو غير مخرج من الملة، كالاقتتال بين المسلمين، والنياحة على الميت.

١٩ـ لا يلزم من قام به شعبة من شعب الكفر أن يكون كافراً الكُفْرَ المطلقَ، حتى تقوم به حقيقةُ الكفرِ، كما لا يلزم من قام به شعبة من شعب

الإيمان أن يصير مؤمناً حتى يقوم به أصلُ الإيمان.

٢٠_ **التكفير المطلق، أو كفر الإطلاق**: هو التكفير بالعموم، كأن يقال: من قال: كذا وكذا، أو فعل كذا وكذا فهو كافر، أو فَقَدْ كَفَرَ.

وهذا النوع لا بأس بإطلاقه، بل يجب القول بعمومه.

وتكفير المعين، أو كفر التعيين: أن يقال: إن فلاناً الذي قال: كذا، أو فعل كذا _ كافر بعينه.

وهذا النوع لا يجوز إلا إذا اجتمعت فيه _ أي المعين _ الشروط، وانتفت في حقه الموانع.

٢١_ الحكم الأخروي المطلق، وعلى المعيَّن: هو الشهادة لأحدٍ بالجنة والنار، وهناك فرق بين الشهادة والحكم بالعموم بالجنة والنار وبين الشهادة لأحد معيَّنٍ بذلك.

فيُشْهدُ بالعموم أنَّ كلَّ مؤمنٍ في الجنة، وكلَّ كافرٍ في النار.

ولكن لا يُشهد لمعيَّنٍ بالجنة أو النار إلا عن طريق النص.

٢٢_ التكفير من أعظم المسائل التي يجب تعلمُها وفهمُها، وهناك ضوابط في التكفير، وقد ورد في البحث ذكر لبعضها، ومن ذلك:

أ_ أن الحكمَ على الناس إنما يكون بالظاهر من أحوالهم.

ب_ أن الإسلام يثبت بأدنى بيِّنة، والتكفير ينتفي بأدنى شبهة.

جـ_ أن مذهبَ أهلِ السنةِ الاحتياطُ في التكفير؛ فلا بد فيه من اجتماعِ الشروط، وانتفاعِ الموانع، واستحضارِ أن ذلك هو شأن أهل العلم، والبصيرة، والعقل.

د ـ التكفيرُ لا يكون إلا بعد قيام الحجة، وتوضيحها، وكشف شبهها.

هـ ـ من الأصول المجمع عليها عند أهل السنة أنهم لا يكفرون أحداً بذنب ما لم يَسْتَحِلَّه.

ويقصدون بالذنب: الذنب الذي هو دون الكفر، والذي لا يَكْفُر صاحبه كفعل الكبائر التي هي دون الشرك.

٢٣ـ هناك أفعال، وأقوال، واعتقادات يطلق عليها الكفر، ويكفر مرتكبها إذا اجتمعت فيه الشروط، وانتفت الموانع، وذلك كحال مَنْ جعل بينه وبين الله وسائط يدعوها، وكتارك أركان الإسلام بالكلية، ورادٍّ شرع الله، أو بعضه، ومن استهزأ بالله أو آياته.

٢٤ـ **موانع التكفير**: هي الصوارف التي تمنع من الحكم على المعين بالكفر؛ فالتكفير ينتفي بانتفاء شيء من الشروط، أو وجود شيء من الموانع.

٢٥ـ **موانعُ التكفيرِ تكاد تنحصر في ستة**، وهي: الجهل، والخطأ، والإكراه، والتأويل، والتقليد، والعجز.

وقد ورد في البحث تفصيل لكل واحد من هذه الموانع.

٢٦ـ **تنقسم الذنوب إلى صغائر، وكبائر**، وقد ورد في البحث بيان لذلك، وتوضيح لما هية الصغائر، والكبائر.

٢٧ـ ورد في البحث مسألة إمكان تكفير الحسنات للصغائر والكبائر على حد سواء.

٢٨ـ **موانع إنفاذ الوعيد**: هي الأسباب التي تندفع بها العقوبة، ويزول مُوجَب الذنوب، وهي عشرة أسباب عرفت بالاستقراء من الكتاب والسنة، وقد ورد في البحث بيان لها.

٢٩_ **أهل السنة وسط في باب الإيمان ومسائله،** فهم وسط في باب الوعد والوعيد بين المرجئة والوعيدية، ووسط في مسألة التكفير، ووسط في باب أسماء الدين والإيمان.

هذا هو أهم ما ورد في البحث، والحمد لله رب العالمين.

الفهرس